



جامعة المدينة الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

صفر ١٤٤٣ هـ

السنة: ٥٥

العدد: ١٩٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦
وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨
وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:
es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف
(رئيس التحرير)

أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
(مدير التحرير)

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن صالح العبيد
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف
أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

سكرتير التحرير: باسل بن عايف الخالدي
قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالخ بن محمد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد الحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تقول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
 - مقدّمة، مع ضرورة تضمّنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة تتضمّن التّائج والتّوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
 - البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
(١)	رسالة الإمام محمد بن علي القرافي (ت ٨٥٦هـ) في حكم الابتداء ببعض جمل الدعاء في القرآن الكريم (دراسة وتحقيقاً) د. محمد بن إبراهيم سيف	٩
(٢)	الوقف والابتداء عند العلامة إبراهيم بن محمد المَرْثُي (ت: بعد ٨٨٨هـ) في كتابه قرّة عين القراء جمعاً ودراسة "الحزب الأول من القرآن الكريم أنموذجاً" د. خليل بن محمد الطالب	٤٣
(٣)	الاحتجاج للقراءات الفرشيّة المتواترة برسم المصحف في كتاب: (الشافعي في علل القراءات) لابن القُرَّاب (ت ٤١٤هـ) "سورة البقرة وآل عمران - جمعاً ودراسة" الأستاذ محمد بن عبد الكريم بن بَيْعَام	٩٥
(٤)	استدراكات ابن الفرّس على ابن عطية - جمعاً ودراسة د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي	١٤٩
(٥)	الاكتئاب بين المفسرين والنفسيين في ضوء القرآن الكريم: دراسة تحليلية نقدية د. عباس بن محمد باوزير	٢٠١
(٦)	تحرير كتابة الحكم على الراوي أ. د. وائل بن فواز بن أحمد دخيل	٢٥٩
(٧)	القيَمُ الأسرية في السنة النبوية: بيانٌ وتأصيل أ. د. الصالح بن سعيد عومار	٣١٧
(٨)	استراتيجيات إدارة الطلب على الماء وآثارها في ضوء السنة النبوية د. أسماء محمد أمين حسن بني عامر	٣٥٩
(٩)	الكلام على حديث صلاة الليل مثنى مثنى للإمام أحمد بن علي بن عبد القادر المقرئ (المتوفى: ٨٤٥هـ) تحقيقاً ودراسة د. أحمد عيد أحمد العطفي	٤٠١

م	البحث	الصفحة
(١٠)	الأحكام الفقهية المتعلقة بمهر السر ومهر العلق دراسة فقهية مقارنة وتطبيقات قضائية د. فهد بن صالح اللحيدان	٤٦١
(١١)	روايات الإمام أحمد التي وصفها الحافظ ابن رجب بالغرابة في فتح الباري - جمعاً ودراسة في المذهب د. عادل بن عيد الخديدي	٥١٩
(١٢)	منصات التمويل الجماعي دراسة فقهية تأصيلية د. هاجد بن عبد الهادي العتيبي	٥٧٣
(١٣)	الدلالة الأصولية من الأحاديث الشرعية المتعلقة باللعن: دراسة تطبيقية على أحكام شعر المرأة د. هنادي بنت رشيد بن رشيد الصاعدي	٦٠٥
(١٤)	زيادات "لب الأصول" لذكرى الأنصاري (ت ٩٢٦هـ) على "جمع الجوامع" (مبحث المقدمات) جمعاً وتوثيقاً د. ثامر بن عبد الرحمن بن عمر نصيف	٦٥٥
(١٥)	علاقة القواعد الفقهية الخمس الكبرى بأصول الفقه دراسة تأصيلية د. جعفر بن عبد الرحمن بن جميل قصاص	٦٩٣
(١٦)	أحكام التبليغ القضائي الإلكتروني د. بدر بن عبد الله محمد المطرودي	٧٤٥
(١٧)	الجهود الدعوية لمركز تأهيل التائبين من تعاطي المخدرات معوقات وسبل تطويرها دراسة وصفية ميدانية د. عبد الحميد عبد الكريم منشد الضفيري	٧٩٩

الكلام على حديث: "صلاة الليل مثنى مثنى"

للإمام أحمد بن علي بن عبد القادر المقرئ (المتوفى: ٨٤٥هـ)

تحقيقاً ودراسة

A Statement on the Hadith That Says: Night Prayer
is "Mathnnā Mathnnā"

By Imam Ahmad bin Ali bin Abdul Qadir al-Maqrīzī (845 AH)
Investigation and Study

إعداد:

د. أحمد عيد أحمد العنفي

Dr. Ahmad Eid Ahmad Al-Atfi

الأستاذ المشارك في الحديث بقسم الدراسات الإسلامية بكلية العلوم والآداب بسراة عبيدة

بجامعة الملك خالد بأبها

البريد الإلكتروني: alatfy@kku.edu.sa

المستخلص

كتب الإمام المقرئ -رحمة الله تعالى- هذه الرسالة، وهي "الكلام على حديث: صلاة الليل مثنى مثنى" كما قال: ردًا على فقيه حنفي لم يمعن النظر إلا في فروع مذهبه، وما ألم بالحديث النبوي"، فذكر جلّ طرق الحديث، ثم عزاها إلى من أخرجها من أصحاب المصادر الأصلية، وقارن بين أسانيد وألفاظها، ثم بين الصحيح منها، والمنكر الذي لا يحتج به، مرجحاً ذلك بفعل النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه الكرام، والقواعد الأصولية، ثم أعقبها بفصل في تحرير المذهب الشافعي، وقد قمت بضبط النص وفق قواعد الرسم الإملائي الحديث، وخرجت الأحاديث والآثار الواردة ذكرها في النص، مع إضافة ما يلزم من طرق لم يذكرها المصنف استكمالاً للفائدة، مع الحكم عليها، وترجمت للأعلام، وعزوت أقوال العلماء إلى مصادرها، وختمت البحث بأهم النتائج التي منها: أن الحديث إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه، ويعمل بهذا الخطأ، وأن الحديث إذا خرج جواباً على سؤال سائل فلا مفهوم له، وأن الحديث المنكر من أنواع الضعيف الذي لا ينجبر.

الكلمات المفتاحية: صلاة - الليل - مثنى - النهار - الأزدي.

ABSTRACT

Imam al-Maqrīzī -may Almighty Allaah have mercy on him- wrote this treatise, titled: "A Statement on the Hadith That Says: Night Prayer is Mathnnā Mathnnā", according to him: "In response to the Hanafi jurist that does not painstakingly study the off-shoot issues of Fiqh except that of his school of thought, and who does not know much about the hadith of the Prophet". He mentioned therein, most of the ways of narration (Turuq) of the hadith, and he then referenced each to those who documented them among the authors of the original sources [of hadith], and he also compared their chains of narrators (Asānīd) and their wordings (Alfāz), then he mentioned the correct ones among them, and the Munkar that could not be used as proof. In doing so, he attached preponderance to the action of the Prophet -peace and blessings be upon him- and that of his revered companions, and the maxims of Usūl (fundamentals of jurisprudence), followed by a chapter where he explicated the opinion of the Shafi'i school of thought. I have corrected the text according to the modern rules of spelling and I authenticated the Hadiths and the Athār mentioned in the text, with the addition of the necessary ways of narration that the author did not mention to complement the benefit, with a ruling on them, and a brief biography of important personalities, and I attributed the statements of the scholars to their sources. Then, I concluded the research with the most important findings, which include: That if the ways of narration of a hadith are not combined, its errors will not manifest, and that a Munkar Hadith is a division of the Weak (Da'ef) Hadith which is irreversible.

Key words:

Prayer - night - mathnnā - daytime – Al-Azdī.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل أحسن الحديث كتاباً، لا يضاهيه كتاب من بعده ولا من قبله، وأرسل نبيه محمداً ليبين للناس ما نزل إليهم بقوله وفعله وتقريراته، وجعل النجاة في الدارين باتباع هديه صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد،

فمن المقرر لدى علماء الشريعة أن علم الحديث هو عماد العلوم كلها بعد القرآن الكريم، ولا يستطيع أحد أن يخوض بحر العلوم الشريعة إلا به، قال عبد الرحمن بن مهدي: "لا يجوز أن يكون الرجل إماماً حتى يعلم ما يصح مما لا يصح، وحتى لا يحتج بكل شيء، وحتى يعلم مخارج العلم"^(١).

فمثلاً لا يستطيع الفقهاء الوصول إلى الراجح في مسائل الخلاف غالباً إلا بهذا العلم، فكم من عالم بذل جهداً طويلاً في الجمع بين حديثين، أحدهما يحتج به، والآخر ضعيف لا ينجر من أي طريق، ويقول: يخصص هذا بذلك، ويقيد هذا بذلك، فيبعد عن مراد الشارع الحكيم.

ولذا عَدَّ العلماء معرفة ما يحتج به وما لا يحتج به من الروايات شرطاً في المجتهد، والمفتي، وإلا بَنَى وفتح على ما لا أصل له في شريعتنا، وليس معنى ذلك أن يتكلم المحدثون فقط في دين الله تعالى؛ بل ينبغي أيضاً على المشتغل بالحديث، أن يكون له حظ وافر من الفقه وأصوله، ومعرفة القواعد الكلية للشريعة، إذ هي من القرائن التي تعين على معرفة ما يحتج به وما لا يحتج به من الروايات، وإلا بعد عن مقاصد الشرع.

قال الحاكم: "من علم الحديث معرفة فقه الحديث، إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة ..."^(٢).

وقد ظهرت أهمية الدراية بعلم الحديث، والفقه معاً لدى من يتصدى للفتوى في هذه الرسالة للإمام المقرئ رحمه الله تعالى، ردّاً على إمام من أئمة الأحناف غلب عليه المذهب،

(١) ابن رجب عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي، "شرح علل الترمذي". ت: د. همام عبد الرحيم، (ط: الأولى، الأردن: مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٨م) ٤٧٠: ١.

(٢) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، "معرفة علوم الحديث". تحقيق: السيد معظم حسين، (ط: الثانية، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م) ٦٦.

ومألمٌ بالحديث النبوي، وفي زماننا هذا يوجد كثير من غلب عليهم التخصص في العلم الشرعي، فيعتر بظاهر رواية مقبولة في الجملة، دون النظر في بقية الروايات التي ترجح بها المسألة، أو بزيادة في حديث صحيح وهي شاذة، أخطأ فيها راوٍ وإن كان ثقة، فهو من جملة البشر يؤخذ منه ويرد، وهذا ما أوضحه الإمام المقرئ رحمه الله تعالى في هذه الرسالة، وهي "الكلام على حديث صلاة الليل مثنى مثنى"؛ مما شجعني على إخراجها، والله أسأل العون والتوفيق والسداد، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أسباب اختيار الموضوع وأهميته :

- ١- قيمة المخطوط العلمية خاصة وهو من الرسائل الصغيرة، التي تتميز باستيعاب المسألة من كل جوانبها بخلاف المطولات.
- ٢- أن هذه الرسالة لم تحقق من قبل حسب علمي واطلاعي.
- ٣- كون مصنفها الإمام المقرئ رحمه الله تعالى من أشهر علماء الإسلام الذين ساهموا في شتى العلوم.
- ٤- الإفادة من المنهجية العلمية التي امتاز بها المؤلف من حيث الجمع بين الفقه وأصوله، والحديث وعلومه، والعناية بالدليل.

أهداف البحث :

- ١- المساهمة بمجهود المقل في تحقيق التراث الإسلامي، وإبراز مآثر أئمة المسلمين.
- ٢- إثراء المكتبة الحديثية خاصة، والإسلامية عامة ببحث جديد لم يطبع من قبل.
- ٣- إخراج مثل هذه التطبيقات للأئمة في المسائل التي فيها ظاهر التعارض بين الأدلة، وكيفية التعامل معها.

مشكلات التحقيق :

- تكمن صعوبات التحقيق في الآتي :
- ١- كون المخطوط نسخة فريدة وحيدة؛ مما جعل ضبط ألفاظها وتصحيح مطموسها ضرورة للرجوع إلى مظانها الأصلية التي اعتمد عليها المؤلف في النقل منها.
 - ٢- اعتماد المؤلف على غيره في النقول والآثار التي قد يصعب وجودها مسندة للحكم عليها.

الدراسات السابقة:

بعد القراءة والبحث والسؤال، لم أجد من قام بتحقيق هذه الرسالة، حسب علمي واطلاعي، والله أعلم.

منهج في التحقيق:

- ١- اعتمدت على النسخة الوحيدة فيما أعلم، والموجودة لدي.
- ٢- كونها نسخة وحيدة عززت ذلك بمقابلتها مع موارد المخطوط، من مصادر المؤلف التي نقل منها، مع إثبات الفروق أو الطمس أو النقص، أو إكمال الخلل في الهامش.
- ٣- ما أضفته في النص بسبب طمس أو سقط من المصادر أضعه بين معقوفتين [] حفاظاً على النص المحقق، مع بيان المصدر الذي صوبت منه الخلل.
- ٤- نسخت المخطوط وفق قواعد الرسم الإملائي المعاصر، مع العناية بضبط علامات الترقيم.
- ٥- ضببت الكلمات، والمصطلحات، والأعلام المشككة، بالرجوع إلى مصادرها.
- ٦- جعلت الأحاديث بخط محبر، ووضعتها بين الأقواس تعظيماً للوحي.
- ٧- وثقت الأقوال وكلام أهل العلم قدر طاقتي من مصادرها التي ذكرها المؤلف، جاعلاً الغزو في الغالب عند اسم الإمام؛ لما يحتويه النص من آثار وأعلام تحتاج إلى هوامش أخرى، قد تُشتت ذهن القارئ، وحتى لا تتنقل الهامش بكثرة الإحالات والتخریجات.
- ٨- في حال كتابة أرقام لوحات المخطوط في صلب النص المحقق، جعلته بين معقوفتين هكذا [ق ١/ب] وهكذا، رامزاً للوجه الأيمن بـ "أ" والوجه الأيسر بـ "ب" مع ذكر رقم الورقة.
- ٩- خرجت الأحاديث والآثار الواردة في المخطوط، ذاكراً اسم الكتاب، والباب، ورقم الجزء، والصفحة، ورقم الحديث إن وُجد، ملتزماً في ترتيبها الترتيب المعروف عند المحدثين، مقتصراً على ما يفي بالغرض للحكم على الرواية وبيان سبب ضعفها إن كانت ضعيفة.

- ١٠- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم - بمن فيهم الصحابة رضي الله عنهم - مقتصرًا على اسم الراوي بما يزيل اللبس عنه، والحكم عليه من التقريب للحافظ ابن حجر؛ طلباً للاختصار، إلا إذا كان الراوي من المختلف فيهم، فإني أذكر ما قيل فيه جرحاً وتعديلاً، ثم أرجح حسب القرائن.
- ١١- في حال العزو في الهوامش، أذكر بيانات الكتاب، والطبعة كاملة عند أول ذكر له.

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى مقدمة، وقسمين وخاتمة. المقدمة: احتوت على بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياري له، والهدف من تحقيقه، والدراسات السابقة، ومنهجي فيه، وخطة البحث.

القسم الأول: الدراسة، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: تعريف موجز بالإمام المقرئ.

المبحث الثاني: التعريف بالمخطوط، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: وصف النسخة المحققة.

المطلب الثاني: توثيق نسبة الرسالة للمؤلف.

المطلب الثالث: موضوع الرسالة.

القسم الثاني: النص المحقق.

الخاتمة: وقد ضمنتها أهم النتائج التي توصلت إليها، ثم أعقبتها بفهرس للمصادر والمراجع، والله أرجو قبوله، والنفع به، وصلى الله وسلم على خير البشرية محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

القسم الأول: الدراسة

المبحث الأول: تعريف موجز بالإمام المقرئ.

اسمه ونسبه وكنيته:

هو الشيخ الإمام البار، عمدة المؤرخين، وعين المحدثين: أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن تميم بن عبد الصمد، تقي الدين المقرئ البعلبكي الأصل، ونسبته إلى حارة المقارزة من حارات بَعْلَبُك في أيامه، المصري المولد والدار والوفاة^(١).

مولده ونشأته:

ولد بعد عام (٧٦٠هـ)، ونشأ بالقاهرة، تفقه على مذهب الحنفية وهو مذهب جده العلامة شمس الدين محمد بن الصائغ، ثم تحول شافعيًا بعد مدة طويلة. أخذ العلم عن الكثير، منهم: الشيخ برهان الدين إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد الشامي، والشيخ برهان الدين الآمدي، وشيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقيني، والحافظ زين الدين العراقي، والهيثمي، وغيرهم^(٢).

آثاره العلمية:

كان كثير الكتابة والتصنيف، وله كثير من التصانيف المفيدة النافعة الجامعة لكل علم.

قال السخاوي: قرأت بخطه أن تصانيفه زادت على مئتي مجلد كبار^(٣).

(١) راجع: محمد بن عبد الرحمن السخاوي "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" الناشر: دار مكتبة الحياة بيروت (٢١/٢)، ويوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، "المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي". ت: دكتور محمد محمد أمين، (الهيئة المصرية العامة للكتاب)، ٤١٥/١ وما بعدها. بتصرف

(٢) مصطفى بن عبد الله القسطنطيني حاجي خليفة، "سلم الوصول إلى طبقات الفحول". ت: محمود عبد القادر الأرناؤوط، (إستانبول - تركيا: مكتبة إرسيا، ٢٠١٠م) ١٧٨/١ وما بعدها.

(٣) خير الدين بن محمود الزركلي، "الأعلام". (ط: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م، دار العلم للملايين) ١٧٨:١.

قال الزركلي: كتاب (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ط) ويعرف بخطط المقريري، و(السلوك في معرفة دول الملوك - خ) طبع منه الأول وبعض الثاني، و(تاريخ الأقباط - ط) و(البيان والإعراب عما في أرض مصر من الأعراب - ط) رسالة، و(التنازع والتخاصم في ما بين بني أمية وبني هاشم - ط) و(تاريخ الحبش - ط) و(شذور العقود في ذكر النقود - ط) رسالة، و(تجريد التوحيد المفيد - ط) و(نحل عبر النحل - ط) و(إمتاع الأسماع بما للرسول من الأبناء والأموال والحفدة والمتاع - خ) تسعة مجلدات..... وغيرها^(١) وكان ضابطاً مؤرخاً، مفنناً، محدثاً، معظماً في الدول، ولي حسبة القاهرة غير مرة، أول ولاياته من قبل الملك برقوق في (٢١ من شهر رجب عام ٨٠١هـ)، ثم عزل في (٢٦ من شهر ذي الحجة) من السنة، ثم وليها مرة أخرى أيضاً، وولي عدة وظائف دينية، دخل دمشق مع ولده الناصر سنة ٨١٠هـ وعرض عليه قضاؤها في أوائل الدولة الناصرية وعاد إلى مصر.

قال: "قرأت عليه كثيراً من مصنفاته، وكان يرجع إلى قولي فيما أذكره له من الصواب، ويغير ما كتبه أولاً في مصنفاته، وأجاز لي جميع ما يجوز له وعنه روايته من إجازة وتصنيف وغير ذلك، وسمعت عليه كتاب فضل الخيل للحافظ شرف الدين الدمياطي بكماله في عدة مجالس بقراءة الحافظ قطب الدين"^(٢).

وفاته:

توفي عليه رحمة الله يوم الخميس في السادس عشر من شهر رمضان سنة (٨٤٥هـ)، ودفن بمقبرة الصوفية خارج باب النصر من القاهرة^(٣).

(١) حرف "ط" بعد اسم الكتاب يعني أنه مطبوع، وحرف "خ" يعني أنه مخطوط.

(٢) ابن تغري، "المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي". ١: ٤١٥ وما بعدها.

(٣) أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، "التاج المكمل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول". (الطبعة الأولى، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)، ٣٤٦ وما بعدها. الزركلي، "الأعلام" ١: ١٧٧ وما بعدها.

المبحث الثاني: التعريف بالمخطوط

المطلب الأول: وصف النسخة المحققة

- اعتمدت في تحقيقي لهذه الرسالة على النسخة الوحيدة الموجودة لدي، وهذا وصفها:
- ١- مكان وجودها: المخطوطة مصورة، وأصلها في مكتبة ليدن في هولندا، كما هو مكتوب في أول النسخة المصورة.
 - ٢- عدد أوراقها: ثمان ورقات، كل ورقة من وجهين ما عدا ورقة العنوان.
 - ٣- مسطرتها: يبلغ عدد الأسطر في كل وجه خمسة وعشرين سطراً، وعدد الكلمات في كل سطر تتراوح ما بين تسع إلى إحدى عشرة كلمة.
 - ٤- كتبت بخط النسخ المعتاد، دون علامات ترقيم، ولعلها من خط المؤلف بقرينة بقية الرسائل الموجودة معها في الجزء الذي جمع بعض رسائله.
 - ٥- تاريخ نسخها: لم يذكر تاريخ نسخها.

المطلب الثاني: توثيق نسبة الرسالة للمؤلف

- هذا المخطوط ثابت النسبة للإمام أحمد بن علي بن عبد القادر المقرئ - رحمه الله تعالى -، ويدل ذلك على ما يأتي:
- ١- ما ورد في صفحة العنوان من النسخة نفسها، أنه من تأليف الإمام المقرئ - رحمه الله -
 - ٢- أنها جاءت في مجلد يشتمل على عدة رسائل صغيرة للإمام المقرئ، صرح في أول غالب الرسائل، وآخرها باسمه - رحمه الله تعالى -.


المطلب الثالث: موضوع الرسالة

- تناول الإمام المقرئ - رحمه الله تعالى -، في هذه الرسالة مسألة حديثية فقهية كثر الكلام فيها، وهي مسألة الكلام على حديث: ((صلاة الليل مثنى مثنى))، وكان السبب في تأليفها كما قال في المقدمة؛ ما وقع بينه وبين فقيه حنفي لم يعن النظر إلا في فروع مذهبه، وما أُلِّمَ بالحديث النبوي فأرسته طرق الحديث الذي احتججت به.
- فجمع أشهر طرق حديث ابن عمر رضي الله عنهما: ((صلاة الليل مثنى مثنى))

وبين الصحيح منها، و المنكر الذي رواه الأزدي -الضعيف- بعدما ذكر الروايات بأسانيد من أخرجها من أصحاب كتب السنة، وقام بمقارنة ألفاظها، مرجحاً ما ذهب إليه بالصحيح منها، مؤيداً ذلك بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام، والقواعد الأصولية، معتمداً في غالب ما نقله عن ابن عبد البر في التمهيد، ثم أعقب الكلام على طرق الحديث، بفصل في تحرير المذهب الشافعي، جمع فيه أقوال أشهر أئمة المذهب في المسألة.

صور من النسخة المحققة

الصفحة الأولى



الصفحة الأخيرة

عروبة عن قتادة عن زرارة عن ابي انس بن مالك عن سعد بن هشام عن عمرو بن عباس
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من لم يقرأ في الصلاة الا
 ادلك على علم اهل الارض بوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بن
 قال عائشة فذكر سعد انه دخل على عائشة ام المؤمنين فسألهما عن وتر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واسها قالت له انه كان يصلي تسع ركعات
 لا يجلس الا في الثامنة ثم ينهض ولا يسلم ثم يقوم فصلى التاسعة ثم يقعد
 ويدكر الله ويحمله ويدعو ثم يسلم تسليماً سمعنا ثم يصلي ركعتين بعد ما
 يسلم وهو قائم فلما اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ الحجر
 او ترسبع وضع في الركعتين مثل صليعه في الاولى وقال **النسائي**
 ما اسمع من مسعود الجعدي ابا خالد بن الحرث ما سمع من ابي
 عروبة ما قتادة عن زرارة عن ابي انس بن مالك عن سعد بن هشام عن عمرو بن عباس
 ام المؤمنين قالت لما اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى سبع ركعات
 لا يقعد الا في اخرهن ثم يصلي ركعتين بعد ان يسلم ما استحق من منصور
 ما عبد الرحمن بن مهدي عن شفيان عن هشام عن عروة عن ابيه عن
 عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لو ترجمت لا يجلس الا في
 اخرهن والله اعلم حواره مولفه وجامعه **جده** قدرته في
 في المحرم سنة النبوة وله عروبة وثانيه وسمي الحمد على النعم

القسم الثاني: النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر يا كريم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد

فهذه عجالة علقتها لبحث وقع بيني وبين فقيه حنفي لم يمعن النظر إلا في فروع مذهبه، وما أُلِّمَ بالحديث النبوي، فأريته كيف طرق الحديث الذي احتججت به وهو الكلام على قوله عليه السلام: «صلاة الليل مثنى مثنى».

أسأل الله التوفيق إلى سواء الطريق، فنقول:

قد روى هذا الحديث عن عبد الله بن عمر بن الخطاب^(١) -جماعة، منهم نافع،^(٢)

(١) هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المكي ثم المدني. وُلِدَ سنة ثلاث من البعثة، هاجر وهو ابن عشر سنين، أسلم مع أبيه وهاجر وغرض على النبي ﷺ ببدر فاستصغره، ثم بأحد، ثم بالخندق فأجازه، وهو يومئذ ابن خمس عشرة سنة، وهو أحد المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ، مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين. ينظر ترجمته في: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، "سير أعلام النبلاء". ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، (ط: الثالثة مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، ٣: ٢٠٣؛ وأحمد بن حجر العسقلاني، "الإصابة في تمييز الصحابة"، ت: مركز هجر للبحوث، (دار هجر، ط: ب. د)، ٤: ١٥٥: ٤٨٥٢.

(٢) هو نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الله المدني، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور، مات سنة سبع عشرة ومئة. ينظر ترجمته: يوسف بن عبد الرحمن المزني، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". ت: بشار عواد، (ط: الأولى، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، ٢٩: ٢٩٨؛ ٦٣٧٣؛ وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب"، بعناية: عادل مرشد، (ط: الثانية، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م)، ٧٠٨٦.

وقد أخرج حديثه: محمد بن إسماعيل البخاري "صحيح البخاري". ت: محمد بن زهير، (ط: الأولى، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، كتاب الصلاة - باب الحلق والجلوس في المسجد، ١: ١٠٣: ٤٧٢؛ وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود"، ت: شعيب الأرنؤوط، وغيره، (ط: الأولى، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، ٢: ٤٩٠: ١٣٢٦؛ ومحمد بن عيسى

=

وعبدالله بن دينار،^(١) وسالم،^(٢).....

=

الترمذي، "سنن الترمذي". ت: د. بشار عواد، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م)، كتاب الصلاة - باب ما جاء أن صلاة الليل مثنى مثنى ١: ٥٦١: ٤٣٧؛ ومحمد بن يزيد، ابن ماجه، في سننه، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط: الأولى، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م)، كتاب الصلاة - باب ما جاء في صلاة الليل ركعتين: ٢: ٣٤٨: ١٣١٩؛ وأخرجه: أحمد بن حنبل. "مسند الإمام"، ت: شعيب الأرنؤوط، (ط: الأولى، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، ١٠: ٢٠٩: ٦٠٠٨. جميعهم من طرق عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً به. وقال الترمذي: حديث ابن عمر حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم: أن صلاة الليل مثنى مثنى، وهو قول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

(١) هو عبد الله بن دينار القُرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المدني، قال ابن حجر: ثقة، مات سنة سبع وعشرين ومئة ينظر ترجمته في: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٥: ٤٦: ٤٧؛ والذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ٥: ٢٥٣: ١١٧، وابن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب". ٣٣٠٠.

وأخرج حديثه ابن خزيمة محمد بن إسحاق، ت: د. محمد الأعظمي، (بيروت: المكتب الإسلامي)، ١: ٥٣٢: ١٠٧٢؛ وابن أبي شيبه عبد الله بن محمد العبسي، ت: كمال يوسف الحوت، (ط: الأول، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ)، ٢: ٧٤: ٦٦٢٥، من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، مرفوعاً، به.

(٢) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو عبيد الله، المدني الفقيه، قال ابن حجر: أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبناً عابداً فاضلاً، مات سنة ست ومئة. ينظر ترجمته: "تهذيب الكمال". ١٠: ١٤٥: ٢١٤٩؛ وابن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب". ٢١٧٦.

وحديثه أخرجه: مسلم بن الحجاج القشيري، "صحيح مسلم". ت: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العلمي)، كتاب الصلاة - باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ١: ٥١٦: ٧٤٩؛ وابن حنبل، "المسند". ١٠: ٣١٢: ٦١٧٠، وفي ١٠: ٤٢٣: ٦٣٥٥؛ وعبد الله بن الزبير الحميدي المكي، "مسند الحميدي". ت: حسن سليم، (ط: الأولى، دمشق: دار السقا، ١٩٩٨م)، ١: ٥٢١: ٦٤١، من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعاً بزيادة: "فإن خشيت الصبح فأوتر بواحدة".

وطاوس،^(١) وأبو سلمة^(٢) بن عبد الرحمن^(٣)، ومحمد بن سيرين،^(٤) وحبيب بن

(١) هو: طاوس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحِمَيرِي، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، مات سنة ست ومئة. ينظر: المزي، "تهذيب الكمال"، ١٣: ٣٥٧: ٢٩٥٨، وابن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب". ٣٠٠٩.

وحديثه أخرجه: مسلم، "صحيح مسلم"، كتاب الصلاة - باب صلاة الليل مثنى مثنى ١: ٥١٦: ٧٤٩ (١٤٦))؛ وابن حنبل، "المسند". ٨: ٤٥٧: ٤٨٤٨، وفي ١٠: ٣٧١: ٦٢٥٨؛ وأحمد بن شعيب النسائي، "سنن النسائي". ت: حسن عبد المنعم شلبي، (ط: الأولى، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، ١: ٢٤٩: ٤٣٨؛ وأبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ت: حسين سليم، (ط: الأولى، دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، ٩: ٤٧٠: ٥٦٢٠؛ وأحمد بن محمد الطحاوي، "شرح معاني الآثار"، ت: محمد النجار، ومحمد سيد جاد الحق، (ط: الأولى، عالم الكتب، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م). ١: ٢٧٨: ١٦٥٢، عن طاوس، عن ابن عمر، مرفوعاً، بلفظ سالم، إلا أنه قال: "فإن خفت"، بدل "خشيت".

(٢) في حاشية المخطوط: أبو سلمة هذا اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري. (٣) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي، الزهري، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل. وقيل: اسمه وكنيته واحد. قال ابن حجر: ثقة مكثّر، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: سنة أربع ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٣٣: ٣٧٠: ٧٤٠٩؛ وابن سعد، "طبقات ابن سعد". ٥: ١١٨: ٦٩٣؛ وابن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب" ٨١٤٢.

وحديثه أخرجه: ابن ماجه "سنن ابن ماجه"، كتاب الصلاة - باب ما جاء في صلاة الليل ركعتين ٢: ٣٤٨: ١٣٢٠؛ وابن خزيمة "صحيح ابن خزيمة". ١: ٥٣٢: ١٠٧٢؛ والحميدي "المسند". ١: ٣١: ٦٤٣/٥؛ من طريق عبد الله بن أبي ليلى، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً، بلفظ سالم. ومن طريقهما: طاوس، وأبو سلمة معاً: أخرجه ابن ماجه - كتاب الصلاة - باب ما جاء في صلاة الليل ٢: ٣٤٨: ١٣٢٠؛ وابن خزيمة "صحيح ابن خزيمة"، ١: ٥٣٢: ١٠٧٢؛ والحميدي "المسند". (١/٢١١: ٦٤٢، ٦٤٣)، من طريق طاوس، وأبي سلمة، عن ابن عمر، مرفوعاً، به.

(٤) هو: مُحَمَّد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، قال ابن حجر: ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، مات سنة عشر ومائة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٥: ٣٤٤: ٥٢٨٠؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٩٤٧.

وحديثه أخرجه: أحمد، "المسند". ٨: ٤٨٠: ٤٨٧٨؛ وأحمد بن عمرو البزار، "البحر الزخار". ت: محفوظ الرحمن، وآخرون، (ط: الأولى، مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨ - ٢٠٠٩م)، ١٢: ٧: ٥٣٦٧؛

=

أبي ثابت،^(١) وحميد بن عبد الرحمن،^(٢) وعبد الله بن شقيق^(٣)،

=

وعبد الرزاق بن همام الصنعاني، "المصنف". ت: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط: الثانية، الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ)، ٣: ٢٨: ٤٦٧٥ - ٤٦٧٦، من طريق هشام، عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر، مرفوعاً، بنحوه.

(١) هو: حبيب بن أبي ثابت؛ قيس بن دينار، وقيل: قيس بن هند، الكوفي، قال ابن حجر: ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس، وعده ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين، مات سنة تسع عشرة ومائة. ينظر ترجمته: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ت: ب. د، (ط: الأولى طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ودار إحياء التراث العربي، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م)، ٣: ١٠٨: ٤٩٥؛ وابن حبان "الثقات"؛ ٤: ١٣٧: ٢١٦٩؛ والمزي، "تذهيب الكمال". ٥: ٣٥٨: ١٠٧٩؛ وابن حجر، "طبقات المدلسين". ٣٧: ٦٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ١٠٨٤.

ولم أقف على رواية لحبيب بن أبي ثابت، عن عبد الله بن عمر مباشرة، وإنما حبيب عن طاوس، عن ابن عمر، وحديثه أخرجه: النسائي أحمد بن شعيب، "المجتبى"، ت: عبد الفتاح أبو غدة، (ط: الثانية، حلب: ط: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، ٣: ٢٢٧: ١٦٦٧؛ وأحمد، "المسند". ١٠: ٣٧١: ٦٢٥٨؛ والطحاوي "شرح معاني الآثار". ١: ٢٧٨: ١٦٦٠، من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، به، مرفوعاً، بنحوه.

(٢) هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، أبو إبراهيم، ويقال: أبو عبد الرحمن المدني، قال ابن حجر: ثقة، قيل: إن روايته عن عمر مرسله. ينظر ترجمته: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، "الثقات". ت: عبد العليم البستوي، (ط: الأولى، المدينة المنورة-السعودية: مكتبة الدار، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، ١: ٣٢٣: ٣٦٥؛ وابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٣: ٢٢٥: ٩٨٩؛ والمزي، "تذهيب الكمال". (٧/٣٧٨-٣٧٩/١٥٣٢)، وابن حجر، "تقريب التهذيب". ١٥٥٢.

وحديثه أخرجه: مسلم، "صحيح"، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل مثنى مثنى، ١: ٥١٦: ٧٤٩؛ والنسائي، "المجتبى". كتاب الصلاة - باب كيف صلاة الليل (٣٠/٢٢٨/١٦٧٣)، وأحمد، "المسند". ١٠: ٣١٦: ٦١٧٦، من طرق عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الله بن عمر، مرفوعاً، به.

(٣) هو عبد الله بن شقيق العقيلي البصري، قال ابن حجر: ثقة فيه نصب، مات سنة ثمان ومائة. ينظر ترجمته: ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٥: ٨١: ٣٧٦، وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٣٨٥. وحديثه أخرجه: أحمد، "المسند". ٩: ٣٦: ٤٩٨٧، وفي ٩: ٥٥٠٣؛ وفي ٩: ٢٩٧.

=

كلهم^(١) قال فيه: عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : «صلاة الليل مثنى مثنى»، لم يذكرها: النهار.

ورواه علي بن عبد الله الأزدي البارقى^(٢) عن عبد الله بن عمر، عن النبي - صلى الله

=

٥٣٩٩؛ وابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة" ٢: ٣٩؛ وابن حبان، "صحيح ابن حبان". ٦: ٣٥٣؛ (٢٦٢٣)؛ وابن أبي شيبة، "المصنف". ٢: ٧٤؛ والطحاوي، "شرح معاني الآثار". ١: ٢٧٨، من طريق عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر، مرفوعاً، بألفاظ متفاوتة.

(١) وقد تابعهم جماعة أيضاً عن ابن عمر بألفاظ مختلفة؛ منهم:

(١) القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن ابن عمر: أخرج حديثه: البخاري، "صحيح البخاري". كتاب الصلاة - باب ما جاء في الوتر ٢: ٢٤؛ والبخاري، "القراءة خلف الإمام". ت: فضل الرحمن الثوري، وغيره، (ط: الأولى، المكتبة السلفية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م)، رقم ١٤٢، من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عنه، به.

(٢) عقبة بن حُرَيْث التَّغْلَبِي، عن ابن عمر: أخرج حديثه: مسلم، "صحيح مسلم"، كتاب الصلاة - باب صلاة الليل مثنى مثنى (١/٥١٩/٧٤٩)، وأحمد "المسند". ٩: ٧٢؛ ٥٠٣٢، وفي ٩: ٣٤٥؛ وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، "مستخرج الإسفرائيني". ت: أيمن عارف، (ط: الأولى، دار المعرفة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م)، ٢: ٦١؛ ٢٣١١، من طريق شعبة، عن عقبة بن حريث، به، مرفوعاً، به، وفيه زيادة في أوله.

(٣) أبو جُلَيْز، وهو لاحق بن حميد، عن ابن عمر: أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة - باب صلاة الليل مثنى مثنى ١: ٥١٧؛ ٧٥٢ - ٧٥٣؛ والنسائي "المجتبى". كتاب الصلاة - باب كم الوتر ٣: ٢٣٢؛ وابن ماجه، "سنن ابن ماجه". كتاب الصلاة - باب ما جاء في الوتر بركة ٢: ٢٥٠؛ ١١٧٥، جميعهم من طريق عاصم، عن أبي مجلز، به، مرفوعاً، وفي آخره قصة عند ابن ماجه، واختصره النسائي على قوله: "والوتر ركعة من آخر الليل"، وللحديث شواهد، سيأتي ذكرها عند المصنف بإذن الله.

(٢) أبو عبد الله بن أبي الوليد البارقى، وثقه العجلي، وابن خلفون، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: لا بأس به، ونقل ابن عبد البر في التمهيد أن ابن معين قال فيه: ومن علي الأزدي حتى أقبل منه هذا؟!، وأدع يحيى بن سعيد الأنصاري، مما جعل الشوكاني يقول: إنه ضعيف عند ابن معين، ولا يخفى على متخصص أن درجة الراوي في الجملة تختلف عن درجته عند المقارنة بمن خالفه ممن هم أوثق منه، وهذا ما أراده ابن معين: أن يحيى أوثق منه عند المخالفة، ولهذا قال الذهبي في

=

عليه وسلم:- « صلاة^(١) الليل والنهار مثنى مثنى »^(٢). فزاد فيه ذكر "النهار".

=

الميزان: ما علمت لأحد فيه جرحاً، وسيأتي في تخريج الحديث توثيق ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقي، ضمن حكمهم على الإسناد بأن رواه ثقات، وهو صدوق، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ. راجع ترجمته: ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، "تهذيب التهذيب". (ط: الأولى: الهند: دار المعارف النظامية، د.ن)، ٧: ٣٥٩؛ وابن عدي أحمد الجرجاني "الكامل في ضعفاء الرجال". ت: عادل عبد الموجود، وغيره، (دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٩ م)، ٦: ١٣٠٦؛ ومغلطاي بن قليج الحنفي، "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال". ت: عادل محمد، وأسامة إبراهيم، (ط: الأولى، مصر: دار الفاروق الحديثة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م)، ٩: ٣٥٧؛ والذهبي محمد بن أحمد، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". ت: علي محمد البجائي، (ط: الأولى، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م)، ٣: ١٤٢؛ وابن عبد البر يوسف بن عبد الله، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". ت: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، (ط: الأولى، المغرب: وزارة الأوقاف، ١٣٨٧ هـ، ١٣: ٢٤٥؛ ومحمد بن علي الشوكاني "نيل الأوطار". ت: عصام الصبابطي، (ط: الأولى، مصر: دار الحديث، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م)، ٣: ٤٠؛ وابن حجر "تقريب التهذيب". ٤٧٦٢.

(١) كلمة "صلاة"، جاءت في حاشية المخطوط، وبجانبها كلمة "صح".

(٢) أخرجه: أبو داود، "السنن"، كتاب الصلاة - باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ١: ٧٣٤؛ والترمذي، "السنن"، كتاب الصلاة - باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ١: ٧٣٤؛ وابن ماجه، "سنن ابن ماجه"، كتاب إقامة الصلاة - باب ما جاء في صلاة الليل مثنى مثنى ٢: ٣٥٠؛ والبيهقي، "السنن"، كتاب قيام الليل - باب كيف صلاة الليل ٣: ٢٢١؛ وفي الكبير له، كتاب الصلاة - باب كيف صلاة النهار ١: ٢٦٣؛ وأحمد ابن حنبل "المسند". ٨: ٤١٠؛ وفي ٩: ١٣٠؛ و عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، "سنن الدارمي". ت: حسين سليم، (ط: الأولى، دار المغني للنشر والتوزيع، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م)، ٢: ٩١٤؛ وابن خزيمة، "صحيح". ٢: ٢١٤؛ وابن حبان "صحيح ابن حبان". ٦: ٢٣١؛ ٢٤٨٢، و ٦: ٢٣٢؛ وفي (٦/٢٣٢/٢٤٨٣)؛ وسليمان الطيالسي، "مسند الطيالسي". ت: محمد عبد المحسن التركي، (ط: الأولى، مصر: دار هجر، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م)، ١: ١١٧؛ ٥٤٢؛ وعلي بن عمر الدارقطني، "سنن الدارقطني". ت: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، (ط: الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤ هـ)، ٢: ٢٨٧؛ وأحمد بن الحسين البيهقي، "الخلافيات".

=

=

ت: محمد عبد القادر عطاء، (ط: الثالثة، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ٢: ٦٨٥؛ ٤٢٤٧؛ وابن أبي شيبه "المصنف". ٢: ٧٤؛ ٦٦٣٤؛ والطحاوي، "شرح معاني الآثار". ١: ٣٣٤؛ ١٩٦٢؛ وابن عدي "الكامل". ٥: ١٨٢٦؛ وابن سمعون الواعظ محمد بن أحمد، "أمالى ابن سمعون الواعظ". ت: د. عامر صبري، (ط: الأولى، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)، ١: ٢٥٥؛ ٢٦٩، جميعهم من طرق عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن علي بن عبد الله البارقي الأزدي، عن ابن عمر، مرفوعاً، به، إلا أن وكيعاً عند ابن أبي شيبه، قال: "ركعتان ركعتان" بدل "مثنى مثنى".

وتابع الأزدي على هذه الزيادة: محمد بن سيرين، أخرج حديثه: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، "معركة علوم الحديث". ت: السيد معظم حسين، (ط: الثانية، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٧هـ - ١٩٩٧م)، ٥٨، من طريق ابن عون، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، مرفوعاً، به، إلا أنه زاد في آخره "الوتر ركعة من آخر الليل"، وقال الحاكم: "هذا حديث ليس في إسناده إلا ثقة ثبت، وذكر النهار فيه وهم".

وتابعه أيضاً: محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، أخرج حديثه: الدارقطني، "السنن". ٢: ٢٨٩؛ ٥٤٧، من طريق منصور، عن الليث، عن بكير الأشج، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن محمد، عنه، مرفوعاً، به، ورجاله ثقات، وللحديث شاهد سيأتي.

وقد أعل أهل الحديث هذه الزيادة:

فقال الترمذي عقبه: "اختلف أصحاب شعبة في حديث ابن عمر فرفعه بعضهم وأوقفه بعضهم، وروى عن عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا، والصحيح ما روي عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "صلاة الليل مثنى مثنى". وروى الثقات عن عبد الله بن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكروا فيه "صلاة النهار". وقال النسائي في المجتبى عقب الحديث: هذا الحديث عندي خطأ، والله تعالى أعلم. وقال في الكبرى: هذا إسناده جيد، ولكن أصحاب ابن عمر خالفوا علياً الأزدي؛ خالفه: سالم، ونافع، وطاوس.

وقال أحمد: زيادة النهار ضعيفة، وقال الحاكم: ذكر النهار وهم.

وقال الدارقطني في العلل، ت: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: دار طيبة، ط: الأولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٨م، (٣٧/١٣)، في رواية الأزدي: وخالفه نافع، وهو أحفظ منه.

وذكره محمد بن عمرو العنيلي، "الضعفاء الكبير". ت: عبد المعطي قلنجي، (ط: الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، ٤: ٢٣٩، وقال: "فلا يتابع عليه".

=

وأصل الحديث عن مالك^(١) عن نافع، وعبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر أن رجلاً سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن صلاة الليل فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «صلاة الليل الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى»^(٢).

قال أبو عمر ابن عبد البر^(٣): "لم يختلف الرواة عن مالك في هذا الحديث، وكل من رواه فيما علمت من رواية الموطأ وغيرهم". هكذا قالوا فيه عنه: «صلاة الليل مثنى مثنى» إلا الحُثَيْبِيُّ^(٤) وحده؛ فإنه روى هذا الحديث عن مالك، والعُمَرِيُّ^(٥)، جميعاً عن نافع، عن ابن

=

ولم يقل أحد إنها زيادة ثقة مقبولة إلا البيهقي في الخلافيات ٣: ٣٥٦: ٢٥٦٧، فقال: "وهذا حديث صحيح، رواه ثقات، وقد احتج مسلم بعلي بن عبد الله الأزدي، والزيادة من الثقة مقبولة. ورد هذا ابن تيمية فقال عقب رواية الأزدي: ولهذا ضَعَفَ الإمام أحمد وغيره من العلماء، حديث البارقى، ولا يُقال هذه زيادة من الثقة، فتكون مقبولة لوجوه: أحدها: أن هذا متكلم فيه، والثاني: إذا لم يخالف الجمهور، وذكر كلاماً مطولاً. أحمد بن عبد الحليم، "الفتاوى الكبرى". (ط: الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م)، ١: ٣٥٩.

قلتُ: فزيادة النهار شاذة لمخالفة الأزدي لمن هو أولى منه، والله أعلم.

(١) هو الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر، أبو عبد الله المدني. قال ابن حجر: الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المثبتين، مات سنة ١٧٩هـ. ينظر ترجمته: الذهبي، "سير أعلام النبلاء" ٨: ٤٨: ١٠؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب" ٥١٦: ٦٤٢٥.

(٢) أخرجه: مالك بن أنس الأصبحي، "الموطأ". ت: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م)، كتاب صلاة الليل - باب الأمر بالوتر ١: ١٢٣: ١٣، ومن طريقه أخرجه: البخاري، "صحيح البخاري". كتاب الصلاة - باب ما جاء في الوتر ٢: ٢٤: ٩٩٠، ومسلم، "صحيح مسلم"، كتاب الصلاة - باب صلاة الليل مثنى مثنى ١: ٥١٦: ٧٤٩؛ وأبو داود، "سنن أبي داود"، كتاب الصلاة - باب صلاة الليل مثنى مثنى ٢: ٤٩٠: ١٣٢٦.

(٣) ابن عبد البر، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" ١٣: ٢٤٠.

(٤) في حاشية المخطوط: الحُثَيْبِيُّ: بجاء بمهملة ونونين، وهو إسحاق بن إبراهيم، أبو يعقوب المدني، قال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو الفتح الأزدي: أخطأ في الحديث، وقال أبو زرعة: صالح. وقال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: مع ضعفه يُكتب حديثه، وقال ابن حجر: ضعيف. مات سنة ٢١٦ من التاسعة. راجع: المزري، "تهذيب الكمال" ٢: ٣٩٦، وابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٢: ٢٠٨: ٧٠٨، وابن حجر، "تقريب التهذيب" ٣٣٧.

(٥) هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن، المدني، قال العجلي،

=

عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»^(١) فزاد فيه ذكر النهار، وذلك خطأ عن مالك، لم يتابعه أحد عنه على ذلك، والخُثَينِي^(٢) ضعيف، كثير الوهم والخطأ، والعُمري هذا هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أخو عبيد الله بن عمر: ضعيف أيضاً، ليس بحجة عندهم لتخليطه [ق/١/أ].

في حفظه^(٣)، فأما أخوه عبيد الله بن عمر فثقة، أحد الجلة من أصحاب نافع.^(٤)
ورواية عبيد الله بن عمر^(٥) لهذا الحديث عن نافع كرواية مالك: «صلاة الليل مثنى

=

وابن عدي: لا بأس به، وزاد ابن عدي: صدوق في رواياته. قال ابن حجر: ضعيف عابد، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١٥: ٣٢٧. ٣٤٤٠؛ وابن عدي، "الكامل في الضعفاء". ٥: ٢٣٧؛ ٩٧٦؛ والنسائي، "الضعفاء والمتروكون". ٦١: ٣٢٥؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٤٨٩؛ وابن عدي، "الجرح والتعديل". ٥: ١٠٩. ٤٩٩.
(١) أخرجه: تمام بن محمد بن عبد الله الرازي، "فوائد تمام". ت: حمدي السلفي، (ط: الأولى، مكتبة الرشد، ١٤١٢هـ)، ١: ٧٩: ١٧٩، من طريق الحنيني عن مالك، والعُمري به.
وأخرجه: سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الصغير". ت: محمد شكور، (ط: الأولى، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، ١: ٥١: ٤٧، من طريق الحنيني، عن العمري فقط، به.
(٢) سبقت ترجمته في حاشية رقم (٢) في (ص-٢٢).

(٣) أبو عبد الرحمن القرشي العدوي، قال فيه ابن معين: صويلح، وقال ابن أبي شيبة: ثقة صدوق، وفي حديثه اضطراب، وقال صالح البغدادي: لين مختلط الحديث، وضعفه ابن المديني، والنسائي، وابن حجر، وزاد: عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين وقيل بعدها.
قلت: بل ضعيف يُعتبر به فإذا خالف الثقات رُد حديثه. وراجع في ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١٥: ٣٢٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٤٨٩.

(٤) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، العُمري، أبو عثمان المدني، قال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة سبع وأربعين ومئة. ينظر ترجمته: العجلي، "الثقات". ٢: ١١٢: ١١٦٦؛ والمزي، "تهذيب الكمال". ١٩: ١٢٤: ٣٦٦٨؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٤٣٢٤.

(٥) أخرج روايته: البخاري، "صحيح البخاري". كتاب الصلاة-باب -الحلق والجلوس في المسجد ١: ١٠٢: ٤٧٢؛ وأحمد "المسند". ٩: ١٥١: ٥١٥٩، وفي ١٠: ٦٢: ٥٧٩٣، ٥٧٩٤، ٥٧٩٥؛ وابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة". ١: ٥٣٢: ١٠٧٢؛ وابن حبان، "صحيح ابن حبان". ٦: ١٦٨: ٢٤٤٥، من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

=

مثني» لم يذكر "النهار"^(١).

وكذلك رواية أيوب السخيتاني^(٢) له أيضاً عن نافع، لم يذكر "النهار"^(٣).

وهؤلاء الثلاثة هم الحجة في نافع.

وعند سفيان بن عيينة^(٤) في هذا الحديث أسانيد، منها:

عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عمر، وعبد الله بن أبي ليلى^(٥)، عن أبي سلمة، عن ابن عمر^(٦).

=

وأخرجه: أبو داود، "سنن أبي داود". كتاب الصلاة - باب - وقت الوتر ٢: ٧٥٣: ١٤٦٣؛
والترمذي، "سنن الترمذي". كتاب الصلاة، باب - ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر ١: ٥٩٠:
٤٦٧، من طريق زكريا ابن أبي زائدة قال: حدثنا عبيد الله بن عمر به مرفوعاً ومختصراً.

(١) تقدم تخريج روايته ص ٢١.

(٢) هو أيوب بن أبي تميمة؛ كيسان السخيتاني، أبو بكر، البصري. قال ابن حجر: ثقة، ثبت، حجة.
مات سنة: إحدى وثلاثين ومائة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٣: ٤٥٧: ٦٠٧؛ وابن
حجر، "تقريب التهذيب". ٦٠٥.

(٣) أخرج روايته البخاري، "صحيح البخاري". كتاب الصلاة، باب الحلق والجلوس في المسجد ١:
١٠٢: ٤٧٣؛ وأحمد، "المسند". ٨: ٧٩: ٤٤٩٢، وفي ٩: ١٠٣: ٥٠٨٥؛ وابن خزيمة، "صحيح
ابن خزيمة". ١: ٥٣٢: ١٠٧٢؛ وابن حبان، "صحيح". ٦: ٣٥٢: ٢٦٢٢؛ والبزار، "مسند
البزار". ١٢: ٤٥: ٥٤٤٧، من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً به.

(٤) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران، واسمه: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، قال ابن حجر: ثقة،
حافظ فقيه، إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، مات سنة ثمان وتسعين ومئة. ابن حجر،
"تقريب التهذيب". ٢٤٥١.

(٥) هو عبد الله بن أبي ليلى المدني، أبو المغيرة. قال ابن حجر: ثقة رمي بالقدر. وقال أبو حاتم: صدوق
في الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس، مات في أول خلافة أبي جعفر سنة بضع وثلاثين. ينظر
ترجمته: ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٥: ١٤٨: ٦٨٤؛ والمزي، "تهذيب الكمال". ١٥: ٤٨٣:
٣٥١٠؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٥٦٠.

(٦) تقدم طريقهما.

والزهري^(١)، عن سالم، عن ابن عمر^(٢).

وقال في حديثه هذا: عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، وليس لمالك هذا الحديث عن الزهري إلا من رواية الوليد بن مسلم^(٣) خاصة، انتهى.

قال جامعه: وقد خرج حديث «صلاة الليل مثنى مثنى» البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

قال البخاري^(٤): "ثنا عبد الله بن يوسف^(٥)، أنبأ مالك".

وقال مسلم^(٦): "ثنا يحيى بن يحيى^(٧) قال: قرأت على مالك".

وقال أبو داود^(٨): "ثنا القعني^(٩)، عن مالك".

(١) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، أبو بكر المدني. قال ابن حجر: الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومئة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٢٦: ٤١٩-٤٢٠؛ ٥٦٠٦؛ وابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٨: ٧١-٧٢؛ ٣١٨؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٦٢٩٦.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) هو الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي، قال ابن حجر: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. وعده في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين - وهم من اتفق على أنه لا يُحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل -، مات سنة خمس وتسعين ومئة. ينظر ترجمته: ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٩: ١٦؛ ٧٠؛ وابن حجر، "تهذيب الكمال". ٣١: ٨٦؛ ٦٧٣٧؛ وابن حجر، "طبقات المدلسين". المحقق: د. عاصم عبد الله القريوتي، (ط: الأولى، عمان: مكتبة المنارة، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، ١٤: ٥١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٤٥٦.

(٤) أخرجه في صحيحه، كتاب أبواب الوتر، باب ما جاء في الوتر (٢/٢٤٩٠).

(٥) هو عبد الله بن يوسف التنيسي - بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة -، أبو محمد الكلاعي المصري، قال ابن حجر: ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ، مات سنة ٢١٨هـ. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ١٦: ٣٣٣؛ ٣٦٧٣؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٧٢١.

(٦) أخرجه في صحيحه، كتاب الصلاة - باب صلاة الليل مثنى مثنى (١/٥١٦/٧٤٩).

(٧) هو يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاف بن شاذل بن منغايا، أبو محمد اللبني، البربري، المصمودي، الأندلسي، القُرطبي. قال ابن حجر: صدوق فقيه قليل الحديث وله أوهام، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. ينظر ترجمته: الذهبي، "سير أعلام النبلاء". ١٠: ٥١٩؛ ١٤٨؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٦٦٩.

(٨) أخرجه في سننه، كتاب الصلاة - باب صلاة الليل مثنى مثنى (٢/٤٩٩/١٣٢٦).

وقال النسائي^(٢): أنبأنا محمد بن سلمة^(٣)، والحارث بن مسكين^(٤)، قراءة عليه وأنا أسمع، واللفظ له.

قال: أخبرني مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر الحديث.
وزاد البخاري موصولاً بهذا^(٥)، وعن نافع أن عبد الله بن عمر "كان يسلم من الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته"، ذكره في باب ما جاء في الوتر.
وترجم النسائي عليه^(٦): كيف الوتر بواحدة وقال^(٧): في باب الحلق والجلوس في المسجد^(٨): ثنا مسدد^(٩)، ثنا بشر بن المفضل^(١٠)، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: سأل رجل النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو على المنبر: ما ترى في صلاة الليل؟

(١) هو عبد الله بن مسلمة بن قَعْنَبِ القَعْنَبِي الحارثي، أبو عبد الرحمن المدني، وقيل: عشرين ومئتين. قال ابن حجر: ثقة عابد. مات سنة إحدى وعشرين ومئتين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١٦: ١٣٦؛ ٣٥٧١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٦٢٠.

(٢) أخرجه في سننه، كتاب قيام الليل والتطوع - باب كيف الوتر بواحدة (١٦٩٤/٣٣/٣).

(٣) هو مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فاطمة المرادي الجملي، أَبُو الحارث المصْرِي، قال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة ثمان وأربعين ومئتين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٥: ٢٨٧؛ ٥٢٥٤؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٩٢١.

(٤) هو الْحَارِثُ بْنُ مُسْكِينِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفِ الْأُمَوِيِّ، أَبُو عمرو المصري، قال ابن حجر: ثقة فقيه، مات سنة خمسين ومئتين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٥: ٢٨١؛ ١٠٤٤؛ ومشيخة النسائي ٦٤: ١١٦؛ والخطيب البغدادي، "تاريخ بغداد". ٨: ٢١١؛ ٤٣٣١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ١٠٤٩.

(٥) ذكره: البخاري، "صحيح البخاري". ٢: ٢٤.

(٦) في المجتبى ٣: ٢٣٣.

(٧) في حاشية المخطوط: "وقال البخاري".

(٨) أخرجه: البخاري، "صحيح". ١: ١٠٢؛ ٤٧٢.

(٩) هو مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرَّهٍ بْنِ مُسَرَّهٍ الْأَسَدِيِّ أَبُو الحسن البصري، قال ابن حجر: ثقة حافظ يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة، مات سنة ثمان وعشرين ومئتين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٣٠: ٢٢٦؛ ٦٥٨٤؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٦٥٩٨.

(١٠) هو بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقٍ، الرَّقَاشِيُّ، أَبُو إِسْمَاعِيلِ البصري، قال ابن حجر: ثقة ثبت عابد، مات سنة سبع وثمانين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٤: ١٤٧ - ١٤٨؛ ٧٠٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٠٣.

قال: «مثنى مثنى، فإذا خشي الصبح فأوترت له ما صلى».

وأنه كان يقول: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً؛ فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر به». :حدثنا أبو النعمان^(١) :ثنا حماد بن زيد^(٢) ، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رجلاً جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يخطب فقال: كيف صلاة الليل؟ قال: «مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة توتر ما قد صليت»^(٣).

وقال الوليد بن كثير^(٤) : حدثني عبيد الله بن عبد الله^(٥) أن ابن عمر حدثهم أن رجلاً [ق ١/ب] نادى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في المسجد^(٦). وقال مسلم^(٧) : وثنا أبو كريب^(٨) ، وهارون بن عبد الله^(٩) قالوا: حدثنا أبو أسامة^(١٠)،

(١) في حاشية المخطوط: أبو النعمان: هذا اسمه محمد بن الفضل السدوسي البصري. قلت: وهو ثقة ثبت تغير في آخر عمره، مات سنة أربع وعشرين ومئتين كما قال الحافظ ابن حجر. ينظر ترجمته: ابن حجر، "تهذيب التهذيب". ٩: ٤٠٢: ٦٥٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٦٢٢٦.

(٢) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجَهْضَمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه، قيل إنه كان ضريراً ولعله طراً عليه لأنه صح أنه كان يكتب، مات سنة تسع وسبعين ومئة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٧: ٢٣٩: ١٤٨١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ١٤٩٨.

(٣) أخرجه: البخاري، "صحيح البخاري". ١: ١٠٢: ٤٧٣.

(٤) هو الوليد بن كثير القرشي المَحْزُومِي، مولاهم، أَبُو مُحَمَّد المدني، قال ابن حجر: صدوق عارف بالمغازي رمي برأي الخوارج، مات سنة إحدى وخمسين ومئة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٣١: ٧٣: ٦٧٣٣؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٤٥٢.

(٥) عُبيد الله بن عبد الله بن عَمْر بن الخطاب القرشي العدوي، أَبُو بَكْر المدني، قال ابن حجر: ثقة، مات سنة ست ومائة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ١٩: ٧٧: ٣٦٥٤؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٤٣١٠.

(٦) أخرجه: البخاري، "صحيح البخاري". ١: ١٠٢: ٤٧٣.

(٧) أخرجه في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل مثنى مثنى ١: ٥١٨: ٧٤٩-١٥٦.

(٨) هو: محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، الكوفي، قال ابن حجر: ثقة حافظ. ينظر ترجمته: الذهبي "تذكرة الحفاظ". ٢: ٦٢: ٥١٢؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٦٢٠٤.

(٩) هو: هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي، أبو موسى البزاز، الحافظ، المعروف بالَحْمَال، قال ابن حجر: ثقة، مات سنة ثلاث وأربعين ومئتين. ينظر ترجمته: الخطيب البغدادي، "تاريخ بغداد". ١٦: ٣١: ٧٣٠٥؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٢٣٥.

(١٠) هو حَمَّاد بنُ أسامة بن زيد، أبو أسامة الكُوفِي، قال ابن حجر: ثقة ثبت، ربما دلَّس، مات سنة إحدى ومائتين. ينظر ترجمته: ابن حبان، "الثقات". ٦: ٢٢٢: ٧٤٥٣؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ١٤٨٧.

عن الوليد بن كثير قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر، أن ابن عمر حدثهم: أن رجلاً نادى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو في المسجد فقال: يا رسول الله، كيف أوتر صلاة الليل؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَنْ صَلَّى فَلْيُصَلِّ مَثْنِي مَثْنِي، فَإِذَا أَحَسَّ أَنْ يُصْبِحَ سَجَدَ سَجْدَةً فَأُوتِرَتْ لَهُ مَا صَلَّى».

قال أبو كريب: عبيد الله بن عبد الله، ولم يقل: ابن عمر.

وقال البخاري^(١) في باب كيف كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي بالليل: أنبأ أبو اليمان^(٢): أنبأ شعيب^(٣)، عن الزهري، قال: أخبرني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: إن رجلاً قال: يا رسول الله، كيف صلاة الليل؟ قال: «مَثْنِي مَثْنِي، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ».

وقال مسلم^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وعمرو الناقد^(٦) وزهير بن حرب^(٧)، قال: زهير: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم -

(١) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب التهجد (١١٣٨/٥١/٢).

(٢) هو الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ الْبَهْرَانِي، أَبُو الْيَمَانِ الْحَمَصِي، قال ابن حجر: ثقة، ثبت، يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب منأولة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٤٦٧/١٤٤٨)، وتقريب التهذيب (١٤٦٤).

(٣) هو شعيب بن أَبِي حمزة، واسمه دينار، القرشي الأموي، أَبُو بَشَرٍ الْحَمَصِي، قال ابن حجر: ثقة عابد، مات سنة اثنتين وستين ومائة. ينظر ترجمته في: لئقات لابن حبان (٨٤٧٢/٤٣٨/٦)، تهذيب الكمال (٢٧٩٨/٥١٦/٢٧٤٧)، وتقريب التهذيب (٢٧٩٨).

(٤) في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل مثنى مثنى (١٤٦-٧٤٩/٥١٦/١).

(٥) هو عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو بكر. قال ابن حجر: ثقة حافظ صاحب تصانيف، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. ينظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٥١٨٥/٦٧/١٠)، تهذيب الكمال (٣٥٢٦/٣٥-٣٤/١٦)، وتقريب التهذيب (٣٥٧٥).

(٦) هو عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ بْنِ سَابُورٍ النَّاقد، أَبُو عُثْمَانَ الْبَغْدَادِي الْحَافِظ. قال ابن حجر: ثقة حافظ وهم في حديث، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٤٤٢/٢١٣/٢٢)، وتقريب التهذيب (٥١٠٦).

(٧) هو زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ بن شَدَاد، أَبُو خَيْثَمَةَ النَّسَائِي. قال ابن حجر: ثقة ثبت. مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. ينظر: ابن حجر، "تهذيب التهذيب". ٣: ٢٩٦-٦٣٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب".

وسلم- يقول: وثنا محمد بن عباد^(١) واللفظ له. قال: ثنا سفیان قال: ثنا عمرو^(٢) عن طاوس، عن ابن عمر قال: وثنا الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رجلاً سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- عن صلاة الليل فقال: «مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فأوتر بركة».

قال مسلم^(٣): وحدثني حرملة بن يحيى^(٤)، قال: ثنا عبد الله بن وهب^(٥)، قال: أخبرني عمرو، أن ابن شهاب حدثه، أن سالم بن عبد الله بن عمر، وحيد بن عبد الرحمن بن عوف حدثاه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال: قام رجل فقال: يا رسول الله، كيف صلاة الليل؟ قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة».

وقال البخاري^(٦) في باب ما جاء في الوتر: ثنا يحيى بن سليمان^(٧) حدثني عبد الله

(١) هو مُحَمَّد بن عباد بن الزبرقان المكي، قال ابن معين: لا بأس به. قال ابن حجر: صدوق يهمل، مات سنة أربع وثلاثين ومئتين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٥: ٤٣٥؛ ٥٣٢١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٩٩٣.

(٢) هو عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، قال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة ست وعشرين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٢: ٥؛ ٤٣٦٠؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٠٢٤.

(٣) في صحيحه، كتاب الصلاة- باب صلاة الليل مثنى مثنى ١: ٥١٦؛ ٧٤٩-١٤٧.

(٤) هو حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بن عبد الله بن حرملة التجيبي، أبو حفص المصري. قال ابن حجر، والذهبي: صدوق. وزاد الذهبي: من أوعية العلم. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتج به. مات سنة ثلاث وأربعين ومئتين. ينظر ترجمته: "تهذيب الكمال". ٥: ٥٤٨؛ ١١٦٦؛ والكاشف ١: ٣١٧؛ ٩٧٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ١١٧٥.

(٥) هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْب بن مسلم، القرشي، الفهري، أبو محمد، المصري، الفقيه. قال ابن حجر: ثقة حافظ عابد، مات سنة: سبع وتسعين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١٦: ٢٧٧؛ ٣٦٤٥؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٦٩٤.

(٦) أخرجه في صحيحه، كتاب أبواب الوتر (٩٩٣/٢٤/٢).

(٧) هو يَحْيَى بن سُلَيْمَان بن يحيى بن سَعِيد بن مُسْلِم بن عُبيد بن مُسْلِم الجعفي، أَبُو سَعِيد الكوفي. قال ابن حجر: صدوق يخطيء. قَالَ النَّسَائِي: لَيْسَ بِثَقَّة. ذكره ابْنُ جَبَّانٍ فِي كِتَابِ "الثَّقَاتِ" وَقَالَ: رُبَّمَا أَغْرَبَ، مات سنة ثمان وثلاثين ومئتين. ينظر ترجمته: "تهذيب الكمال". ٣١: ٣٦٩؛ ٦٨٤٢؛ وابن حبان، "الثَّقَاتِ". ٩: ٢٦٣؛ ١٦٣٣٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٥٦٤.

بن وهب: أخبرني عمرو،^(١) أن عبد الرحمن بن القاسم^(٢) حدثه عن أبيه،^(٣) عن عبد الله بن عمر، قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت».

قال القاسم: ورأينا [ق ٢/أ] أناساً منذ أدركنا يوترون بثلاث [وإن كلا لواسع أرجو]^(٤) أن لا يكون بشيء منه بأس^(٥).

وقال مسلم^(٦): وحدثني أبو الربيع الزهراني،^(٧) [حدثنا حماد]^(٨)^(٩) قال: ثنا أيوب،

(١) هو عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري، أبو أمية المصري، مدني الأصل. قال ابن حجر: ثقة، فقيه. مات سنة ثمان وأربعين ومائة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٢١: ٥٧٠؛ ٤٣٤١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٠٠٤.

(٢) هو عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي، أبو محمد المدني الفقيه، قال ابن حجر: ثقة جليل، مات سنة ست وعشرين ومئة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ١٧: ٣٤٧؛ ٣٩٣١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٩٨١.

(٣) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي أبو محمد ويقال: أبو عبد الرحمن المدني، قال ابن حجر: ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، مات سنة ست أو سبع ومئة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٢٣: ٤٢٧؛ ٤٨١٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٤٨٩.

(٤) طمس في الأصل وما بين المعكوفتين من صحيح البخاري ٢: ٢٤: ٩٩٣.

(٥) أخرجه البخاري كتاب أبواب الوتر/ باب ماجاء في الوتر ٢: ٢٤: ٩٩٣.

(٦) أخرجه: مسلم، "صحيح مسلم". كتاب الصلاة/ باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل: ١: ٥١٧؛ ٧٤٩ - ١٤٨.

(٧) في حاشية المخطوط: أبو الربيع الزهري وهو: سليمان بن داود العتكي. قلت وهو: أبو الربيع الزهراني البصري، قال ابن حجر: ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة، مات سنة أربع وثلاثين ومئتين. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ١١: ٤٢٣؛ ٢٥١٣؛ وابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٤: ١١٣؛ ٤٩٣؛ وابن حبان، "الثقات". ٨: ٢٧٨؛ ١٣٤٣٦؛ وابن حبان، "تقريب التهذيب". ٢٥٥٦.

(٨) طمس في الأصل وما بين المعكوفتين من صحيح مسلم ١: ٥١٧؛ ٧٤٩ - ١٤٨.

(٩) هو حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه، مات سنة تسع وسبعين ومائة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٧: ٢٣٩؛ ١٤٨١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ١٤٩٨.

وَبُذِّلَ،^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رُكْعَةً وَاجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وَتَرَاءً».

ثم سأل رجل على رأس الحول وأنا بذلك المكان من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلا أدري أهو ذلك الرجل أو رجل آخر فقال له مثل ذلك.

وحدثنا^(٢) أبو كامل^(٣) قال: ثنا حماد، قال: ثنا أيوب، وبديل، وعمران بن حدير،^(٤) عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر. وثنا محمد بن عُبَيْدِ الْعَبْرِيِّ^(٥) قال: حدثنا حماد قال: حدثنا أيوب والزبير بن الحُرَيْثِ^(٦) عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر قال: سأل رجل النبي -صلى الله عليه وسلم- فذكرنا بمثله. وليس في حديثهما "ثم سأل رجل على رأس الحول"، وما بعده^(٧).

(١) هو بديل بن ميسرة العُقَيْلي البصري. قال ابن حجر: ثقة، مات سنة ثلاثين ومئة، وقيل: سنة خمس وعشرين ومئة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٤: ٣١: ٦٤٨؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٦٤٦.

(٢) القائل هو الإمام مسلم في صحيحه ١: ٥١٧: ٧٤٩.

(٣) هو فضيل بن حسين بن طلحة البَصْرِيّ الجحدري. قال ابن حجر: ثقة حافظ. مات سنة سبع وثلاثين ومئتين. ينظر ترجمته: الذهبي، "سير أعلام النبلاء". ١١: ١١١: ٣٥؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٤٢٦.

(٤) عِمْرَانُ بْنُ حَدِيرٍ السَّدُوسِي، أَبُو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيّ. قال ابن حجر: ثقة. مات سنة تسع وأربعين ومئة. ينظر ترجمته: ابن حجر، "تهذيب التهذيب". ٨: ١٢٥: ٢١٧؛ وتقريب التهذيب ٥١٤٨.

(٥) في حاشية المخطوط: الْعَبْرِيُّ: بغين معجمة وباء موحدة ثم راء مهملة من بني غبر. وهو مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ الْغُبَرِيُّ الْبَصْرِيّ. قال ابن حجر: ثقة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٢٦: ٦٠: ٥٤٤١؛ تاريخ الاسلام ٥: ٩٢٤: ٣٨٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٦١١٥.

(٦) في حاشية المخطوط: الْحُرَيْثُ: بخاء معجمة، وراء مهملة ثم ياء آخر الحروف بعدها تاء مثناة. وهو الزبير بن الخريت البَصْرِيّ. قال ابن حجر: ثقة. ينظر ترجمته: "تهذيب الكمال". ٩: ٣٠١: ١٩٦١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ١٩٩٣.

(٧) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل ١: ٥١٧: ٧٤٩.

قال مسلم^(١): ثنا محمد بن مثنى^(٢): ثنا محمد بن جعفر^(٣): ثنا شعبة^(٤): قال: سمعت عقبة بن حُرَيْث^(٥): قال: سمعت ابن عمر يحدث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشيت أن الصبح يدركك فأوتر بواحدة» فقل لابن عمر: ما مثنى مثنى؟ قال: تسلم في كل ركعتين. وقال الترمذي^(٦): ثنا قتيبة^(٧) ثنا الليث^(٨)، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة، واجعل آخر صلاتك وتراً».

- (١) أخرجه: مسلم، "صحيح مسلم". ١: ٥١٩: ٧٤٩-١٥٩.
- (٢) محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي، أبو موسى البصري المعروف بالزمن، قال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة اثنتين وخمسين ومئتين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٦: ٣٥٩: ٥٥٧٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٦٢٦٤.
- (٣) محمد بن جعفر الهذلي، أبو عبد الله البصري، المعروف بغندر، قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، مات سنة ثلاث وتسعين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٥: ٥: ٥١٢٠؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٧٨٧.
- (٤) هو شعبة بن الحجاج بن الورد، العنكي، الأزدي، أبو بسطام، الواسطي، قال ابن حجر: ثقة حافظ متقن، مات سنة ستين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١٢: ٤٧٩: ٢٧٣٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٢٧٩٠.
- (٥) هو عقبة بن حريث التغلبي الكوفي. قال ابن حجر: ثقة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٠: ١٩٤: ٣٩٧٤؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٩٤: ٤٦٣٥.
- (٦) في سننه، كتاب - الصلاة - باب - ما جاء أن صلاة الليل مثنى مثنى ١: ٥٦١: ٤٣٧.
- (٧) هو قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي، أبو رجاء البَلخي، البَغْلاني، قال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة أربعين ومئتين. ينظر ترجمته: الذهبي، "سير أعلام النبلاء". ١١: ١٣: ٨؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٥٢٢.
- (٨) هو اللَّيْثُ بن سعد بن عبد الرحمن القَهْمِي، أبو الحارث المصري. قال ابن حجر: ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور. مات سنة خمسٍ وسبعين ومائة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٤: ٢٥٦: ٥٠١٦؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٦٨٤.

قال: وفي الباب عن عمرو بن عَبَّسَةَ^(١)، قال^(٢) أبو عيسى^(٣): حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم أن صلاة الليل مثنى مثنى، وهو قول سفيان وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق.

وخرج "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى" أبو داود، والترمذي، وقاسم بن أصبغ، وابن الجارود، والدارمي.

قال أبو داود^(٤): ثنا عمرو بن مرزوق^(٥) قال: ثنا شعبة.

وقال قاسم^(٦): ثنا أحمد بن زهير^(٧)، قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: أنبأ شعبة،

(١) هو الصحابي الجليل عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمي، يكنى أبا نجيح، ويقال أبو شعيب. أسلم قديماً بمكة، ثم رجع إلى بلاده، فأقام بها إلى أن هاجر بعد خير، وقيل الفتح، فشاهدها، قاله الواقدي. قال ابن سعد: كان قبل أن يسلم اعتزل عبادة الأوثان، وأخرج الإمام مسلم في صحيحه قصة إسلامه وسؤاله عن أشياء من أمور الصلاة وغيرها، قال ابن حجر: أظنه مات في أواخر خلافة عثمان، فإنني لم أر له ذكراً في الفتنة، ولا في خلافة معاوية. ينظر ترجمته: ابن حجر، "الإصابة". ٤: ٥٤٥؛ ٥٩١٨؛ والاستيعاب، ٣: ١١٩٢؛ ١٩٣٧؛ والطبقات الكبرى ٧: ٢٨٢؛ ٣٧١٢.

(٢) أخرجه: أحمد، "المسند". ٣٢: ١٩٦؛ ١٩٤٤٧؛ وأبو نعيم، "الحلية". ٥: ١٥٤؛ من طريق حبيب بن عبيد، وأحمد، "المسند" ٣٢: ١٩٧؛ ١٩٤٤٨؛ وفي ٣٢: ١٩٨؛ ١٩٤٤٩؛ وابن قانع، "معجم الصحابة". ٢: ١٩٥-١٩٦، من طريق عطية بن قيس، كلاهما: (عطية بن قيس، وحبيب بن عبيد) عن عمرو بن عبسة مرفوعاً بلفظ: "صلاة الليل مثنى مثنى، وجوف الليل الآخر أجوبه دعوة... الحديث"، والحديث اضطرب في متنه أبو بكر بن أبي مريم الغساني الشامي، فأدخل حديثاً في حديث، ومع ذلك فهو بشطريه صحيح من طرق أخرى.

(٣) في سننه، كتاب-الصلاة-باب-ما جاء أن صلاة الليل مثنى مثنى ١: ٥٦١؛ ٤٣٧.

(٤) أخرجه في سننه، كتاب الصلاة، باب في صلاة النهار ٢: ٤٦٥؛ ١٢٩٥.

(٥) هو عمرو بن مرزوق الباهلي، أبو عثمان البصري. قال ابن حجر: ثقة فاضل له أوهام. مات سنة أربع وعشرين ومئتين. ينظر ترجمته: الذهبي، "سير أعلام النبلاء". ١٠: ٤١٧؛ ١١٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥١١٠.

(٦) لم أقف على كتابه مطبوعاً.

(٧) هو أحمد بن زهير بن حرب بن شداد النسائي الأصل البغدادي أبو بكر بن أبي خيثمة. قال الخطيب: كان ثقةً عالماً متقناً حافظاً. قال ابن حجر: الحافظ الكبير ابن الحافظ. ينظر ترجمته: "لسان الميزان". ١: ٤٦٣؛ ٥١٤.

عن يعلى بن عطاء،^(١) عن علي بن عبد الله البارقى، عن ابن عمر، عن [ق ٢/ب] النبي - صلى الله عليه وسلم-: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى».

وقال ابن الجارود^(٢): [حدثنا محمد بن يحيى]^(٣): ثنا عمرو بن مرزوق، قال: حدثنا شعبة بهذا الإسناد، وقال النبي -صلى الله عليه وسلم- قال بمثله.

وقال الدارمي^(٤): ثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبه: ثنا وكيع،^(٥) وغندر، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن علي الأزدي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» وقال: أحدهما: «ركعتين ركعتين».

وقال الترمذي^(٦): ثنا محمد بن بشار^(٧): ثنا عبد الرحمن بن مهدي^(٨): ثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن علي الأزدي، عن ابن عمر، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى».

- (١) هو يعلَى بن عطاء العامري القرشي، ويُقال: الليثي الطائفي. قال ابن حجر: ثقة. مات سنة عشرين ومئة. ينظر ترجمته: ابن حجر، "تهذيب التهذيب". ١١: ٤٠٣: ٧٨٠؛ وتقريب التهذيب ٧٨٤٥.
- (٢) أخرجه: ابن الجارود، "المنتقى". رقم (٢٧٨).
- (٣) طمس في الأصل، وما أثبتته من المنتقى (ص: ٧٩)، وهو: محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي النيسابوري: ثقة حافظ جليل، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. راجع تقريب التهذيب (٦٣٨٧).
- (٤) أخرجه: الدارمي، "سنن الدرامي". ٢: ٩١٤: ١٤٩٩.
- (٥) هو: وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، قال ابن حجر: ثقة حافظ عابد، مات سنة سبع وتسعين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٣٠: ٤٦٢: ٦٦٩٥؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٤١٤.
- (٦) تقدم تخريجه.
- (٧) هو مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ كَيْسَانَ الْعَبْدِيِّ، أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ، بُنْدَارٌ، قال ابن حجر: ثقة، مات سنة اثنتين وخمسين ومئتين. ينظر ترجمته: الخطيب البغدادي، "تاريخ بغداد". ٢: ١٠٣: ٤٩٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٧٤١.
- (٨) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنبري، وقيل: الأزدي، أبو سعيد البصري اللؤلؤي، قال ابن حجر: ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال والحديث، مات سنة ثمان وتسعين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١٧: ٤٣٠: ٣٩٦٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٤٠١٨.

قال أبو عيسى^(١): اختلف أصحاب شعبة في حديث ابن عمر، فرفعه بعضهم، وأوقفه بعضهم، وزوي عن عبد الله العُمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- نحو ذلك. والصحيح ما زوي عن ابن عمر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «صلاة الليل مثنى مثنى».

وروى الثقات عن عبد الله بن عمر، فلم يذكروا فيه "صلاة النهار". وقد زوي عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر "أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى وبالنهار أربعاً"^(٢). وقد اختلف أهل العلم في ذلك، فرأى بعضهم أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، وهو قول الشافعي وأحمد.

وقال بعضهم: صلاة الليل مثنى مثنى، وصلاة التطوع بالنهار أربعاً مثل الأربع قبل الظهر وغيرها من صلاة التطوع، وهو قول سفيان الثوري، وابن المبارك، وإسحاق. قال أبو عمر ابن عبد البر^(٣): واختلف الفقهاء في صلاة التطوع بالليل والنهار، فقال مالك، والليث بن سعد، والشافعي، وابن أبي ليلى، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، وهو قول أبي ثور، وأحمد بن حنبل. وقال أبو حنيفة، والثوري^(٤): صل بالليل والنهار إن شئت ركعتين، وإن شئت أربعاً أو ستاً، أو ثمانية.

وقال الثوري: صل ما شئت بعد أن تقعد في كل ركعتين، وهو قول الحسن بن حي^(٥).

(١) سنن الترمذي ١: ٧٣٤.

(٢) أخرجه: عبد الرزاق، "المصنف" ٢: ٥٠١؛ ٤٢٢٦؛ والطحاوي "شرح معاني الآثار" ١: ٣٣٤. ١٩٦٤، من طريق سفيان، عن عبيد الله، به.

(٣) ابن عبد البر، "التمهيد" ١٣: ٢٤٣.

(٤) أبو يوسف، "الآثار" ٥٩؛ وابن عبد البر، "التمهيد" ٢١: ٧١.

(٥) الحسن بن صالح بن حي وهو حيان بن شفي [بضم المعجمة] بالمعجمة والفاء مصغر الحمداني بسكون الميم الثوري ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع من السابعة مات سنة تسع وستين وكان مولده سنة مائة، راجع: ابن حجر، "تقريب التهذيب" ١٢٥٠.

وقال الأوزاعي: صلاة الليل مثنى مثنى، وصلاة النهار أربعاً [ق٣/أ] وهو قول إبراهيم النخعي.

قال إبراهيم^(١): صلاة الليل مثنى مثنى، والنهار أربع ركعات إن شاء لا يسلم إلا في آخرهن.

وقال أبو بكر الأثرم^(٢): سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يُسأل عن صلاة الليل والنهار في النافلة فقال: أما الذي أختار فمثنى مثنى، وإن صلى أربعاً فلا بأس، وأرجو أن لا نضيق عليه، فذكر له حديث يعلى بن عطاء، عن علي الأزدي، فقال: لو كان ذلك الحديث يثبت، ومع هذا حديث ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "كان يصلي ركعتين في تطوعه بالنهار، وركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، والفطر، والأضحى، وإذا دخل المسجد صلى ركعتين"، فهذا أحب إلي، وإن صلى أربعاً، فقد روي عن ابن عمر أنه كان يصلي أربعاً بالنهار^(٣).

وقال ابن عون^(٤): قال لي نافع: أما نحن فنصلي بالنهار أربعاً. قال: فذكرته لمحمد بن سيرين، فقال: لو صلى مثنى كان أجدر أن يحفظ.

قال ابن عبد البر^(٥): وكان يحيى بن معين يخالف أحمد بن حنبل في حديث علي الأزدي ويضعفه، ولا يحتج به، ويذهب مذهب الكوفيين في هذه المسألة. ويقول: إن نافعاً، وعبد الله بن دينار، وجماعة رووا هذا الحديث عن ابن عمر، لم يذكروا فيه "النهار". وروي عن مضر بن محمد^(٦): سألت يحيى بن معين عن صلاة الليل والنهار، فقال:

(١) أخرجه: عبد الرزاق، "المصنف". ٢: ٥٠٢؛ ٤٢٣١؛ وابن أبي شيبة، "المصنف". ٢: ٧٥؛ ٦٦٣٧؛ والطحاوي، "شرح معاني الآثار". ١: ٣٣٦؛ ١٩٧٣، من طرق عن إبراهيم موقوفاً بألفاظ متقاربة.
(٢) مسائل عبد الله ابن الإمام أحمد ٣٤٣؛ وابن عبد البر التمهيد ١٣: ٢٤٤؛ وابن عبد البر، "الاستذكار". ٢: ١٠٨-١٠٩.

(٣) تقدم تحريجه.

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة، "المصنف". ٢: ٧٥؛ ٦٦٣٨، قال: حدثنا معمر، عن ابن عون... فذكره، وذكره ابن عبد البر في "التمهيد". ١٣: ٢٤٤؛ وفي "الاستذكار". ٢: ١٠٩.

(٥) في التمهيد له ١٣: ١٨٥.

(٦) أخرجه: ابن عبد البر، "التمهيد". ١٣: ٢٤٤؛ وفي "الاستذكار". ٢: ١٠٩؛ قال: حدثنا خلف بن

صلاة النهار أربع لا يفصل بينهما، وصلاة الليل ركعتان، فقلت له: إن أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى؟ فقال: بأي حديث؟ فقلت: بحديث شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن علي الأزدي، عن ابن عمر، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى». فقال: ومن علي الأزدي حتى أقبل منه هذا؟ أدع يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يتطوع بالنهار أربعاً لا يفصل بينهما، وأخذ بحديث علي الأزدي، لو كان حديث علي الأزدي صحيحاً لم يخالفه ابن عمر.

قال يحيى: وقد كان شعبة يتقي هذا الحديث وربما لم يرفعه.

قال ابن عبد البر^(١): قول أحمد مع أنه مذهب الحجازيين: أولى؛ لأن ابن عمر روى هذا الحديث وفهم مخرجه وكان يقول [ق/٣ أ] بأن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، ولم يكن ابن عمر ليخالف رسول الله لو فهم عنه أن صلاة النهار تخالف صلاة الليل في ذلك.

قال: وقوله -عليه السلام-: «صلاة الليل مثنى مثنى» كلام خرج على جواب السائل كأنه قال له: يا رسول الله، كيف أصلي بالليل؟ فقال: مثنى مثنى. ولو قال له: وبالنهار جاز أن يقوله كذلك أيضاً مثنى مثنى، وما خرج على جواب السائل فليس فيه دليل على ما عدها وسكت عنه؛ لأنه جائز أن يكون مثله، وجائز أن يكون بخلافه.

وهذا أصل عظيم من أصول الفقه^(٢)، فصلاة النهار موقوفة على دلائلها:

فمن الدليل على أنها وصلاة الليل مثنى مثنى جميعاً: أنه قد روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «الصلاة مثنى مثنى، تشهد في كل ركعتين»^(٣) لم يخص ليلاً من نهار،

=

قاسم، حدثنا أبو طالب محمد بن زكريا، حدثنا أبو محمد مضر بن محمد... فذكره.

(١) ابن عبد البر، "التمهيد". ١٣: ١٨٦.

(٢) أبو عبد الله محمد بن أحمد التلمساني، "مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول". تحقيق: محمد فركوس، (ط: الأولى، المكتبة المكية، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م). ٧٥٧.

(٣) أخرجه: أبو داود، "سنن أبي داود". كتاب الصلاة-باب ما جاء في صلاة النهار مثنى ٢: ٤٦٦؛ وابن ماجه، "سنن ابن ماجه". كتاب إقامة الصلاة-باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى ٢: ٣٥١؛ وأحمد "المسند". ٢٩: ٧٠؛ وفي ٢٩: ٦٦؛ ١٧٥٢٣؛ والترمذي، "العلل الكبير". ١٢٨؛ والنسائي، "الكبرى". كتاب قيام الليل وتطوع النهار-باب كيف الرفع ٢: ١٧١؛ وابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة". ٢: ٢٢٠؛ والطحاوي، "مشكل الآثار".

=

فذكر حديث أبي داود^(١): ثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ^(٢)، ثنا شعبة، ثنا عبد ربه بن سعيد^(٣)، عن أنس بن أبي أنس^(٤)،

=

١٠٩٢-١٠٩٣، من طرق عن شعبة به بلفظه، إلا أن اسم الصحابي في رواية ابن ماجه، والطحاوي "المطلب ابن أبي وداعة"، وهو وهم كما قال المزني في تهذيب الكمال ٢٨: ٧٨.

والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة عبد الله بن نافع بن العمياء، كما قال ابن حجر في التقريب ٣٦٥٨، وقال البخاري في التاريخ الكبير ٥: ٢١٣: ٦٨٥: لم يصح حديثه، وقال الترمذي في العلل عقب حديث ١٢٩، وفي السنن ١: ٤٩٦: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: رواية الليث بن سعد أصح من حديث شعبة، وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع، فقال: عن أنس بن أبي أنس، وإنما هو عمران بن أبي أنس، وقال: عن عبد الله بن الحارث، وإنما هو عبد الله بن نافع، عن ربيعة بن الحارث، وربيعة بن الحارث هو ابن عبد المطلب، فقال: هو عن المطلب، ولم يذكر فيه: عن الفضل بن عباس.

قلت: ورواية الليث، أخرجهما: الترمذي، "سنن الترمذي". كتاب الصلاة، باب ماجاء في التخشع في الصلاة ١: ٤٩٥: ٣٨٥؛ والنسائي، "الكبرى". كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف الرفع ٢: ١٧٠: ١٤٤٤؛ وأحمد، "المسند". ٣: ٣١٥: ١٧٩٩؛ وفي ٢٩: ٦٨: ١٧٥٢٥؛ وابن خزيمة "صحيحه". ٢: ٢٢٠: ١٢١٣؛ وأبو يعلى، "المسند". ٦٧٣٨؛ والمروزي، "مختصر قيام الليل". ١٢٧: والطحاوي، "مشكل الآثار". ٣: ١٢٤: ١٠٩٤؛ والطبراني، "الكبير". ١٨: ٢٩٥: ٧٥٧؛ وفي الأوسط ٨٦٢٧؛ وابن المبارك، "المسند". ٥٣؛ ونعيم بن حماد "الزهد". ١١٥٢، جميعهم من طرق عن الليث، قال: حدثنا عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن العباس مرفوعاً به، إلا أن الترمذي لم يقل: "فمن لم يفعل ذلك فهي خداج"، وهو إسناد ضعيف أيضاً لجهالة ابن العمياء، وقد حكم البخاري على حديثه بأنه: لم يصح، وقال ابن عبد البر في التمهيد ١٣: ١٨٦: هذا إسناد مضطرب ضعيف لا يحتج بمثله، والله أعلم.

(١) انظر: ما قبله.

(٢) هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن العنبري، أبو المثنى التميمي البصري. قال ابن حجر: ثقة متقن. مات سنة ست وتسعون ومائة. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٨ / ١٣٢ / ٦٠٣٦)، وتقريب التهذيب (٦٧٤٠).

(٣) هو: عبد ربه بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، النجاري، المدني، وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة تسع وثلاثين ومئة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ١٦: ٤٧٦: ٣٧٣٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٧٨٦.

(٤) هو: عمران بن أبي أنس القرشي العامري المصري، قال ابن حجر: ثقة، مات سنة سبع عشرة ومئة. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٢٢: ٣٠٩: ٤٤٨١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥١٤٥.

عن عبد الله بن نافع^(١)، عن عبد الله بن الحارث^(٢)، عن المطلب^(٣)، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «الصلاة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين» وذكر الحديث. ورواه الليث، عن عبد ربه بن سعيد، فخالف شعبة في إسناده^(٤). ودليل آخر: وهو ما رواه علي بن عبد الله الأزدي البارقى، عن ابن عمر يرفعه: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»^(٥) فزاد زيادة لا تدفعها الأصول، وتعضدها فتيا ابن عمر الذي روى الحديث، وعلم مخرجه، فإنه كان يفتي بأن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. وذكر مالك في الموطأ^(٦) أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يقول: "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، يسلم من كل ركعتين".

فهذه فتيا ابن عمر، وهو روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : «صلاة الليل مثنى مثنى»^(٧)، وعلم مخرجه، وفهم مراده.

(١) هو: عبد الله بن نافع ابن العمياء، قال ابن حجر: مجهول. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال"، ١٦: ٢٠٦؛ ٣٦٠٨؛ وابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال". ٥: ٣٧٤؛ ١٠٤١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٦٥٨.

(٢) هو: عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث الهاشمي، أبو محمد المدني. له رؤية، ولأبيه وجده صحبة. قال ابن حجر: أمير البصرة له رؤية ولأبيه وجده صحبة قال ابن عبد البر أجمعوا على ثقته. ينظر ترجمته: وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٢٦٥.

(٣) هو: عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي. له صحبة. وهو ابن ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأمه أم الحكم بنت الزبير بن عبد المطلب. وكان جده الحارث أكبر ولد عبد المطلب، وبه كان يكنى. سكن المدينة، ثم انتقل إلى الشام في خلافة عمر بن الخطاب فسكن دمشق، وكانت داره بزقاق الهاشميين الذي فيه الحمام المعروف بالحمام الجديد. وثبت في صحيح مسلم من حديثه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتزويجه لما سأله هو والفضل بن العباس ذلك. ومات في إمرة يزيد سنة اثنتين وستين. ينظر ترجمته: "الإصابة". ٤: ٣١٨؛ ٥٢٧٠؛ و"الاستيعاب". ٣: ١٠٠٦؛ ١٧٠٤.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) ١: ١١٩؛ ٧، وقال مالك عقبه: وهو الأمر عندنا

(٧) تقدم تخريجه.

وحديث مالك هذا وإن كان من بلاغاته فإنه متصل عن ابن عمر، رواه ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج^(١)، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان^(٢) حدثه، أنه سمع ابن عمر يقول: "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى" يعني التطوع^(٣). ومن الدليل أيضاً على أن صلاة النهار مثنى مثنى كصلاة الليل سواء: أن [ق ٣/ب] رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد الجمعة ركعتين، وبعد المغرب ركعتين^(٤)، وركعتي الفجر^(٥)، وكان إذا قدم من سفر صلى في المسجد ركعتين قبل أن يدخل بيته^(٦)، وصلاة الفطر، والأضحى، والاستسقاء.

(١) هو بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ الْمَدَنِيِّ، القرشي، أَبُو عبد الله، ويُقال: أَبُو يُوسُفَ، نزيل مصر، قال ابن حجر: ثقة، مات بالمدينة سنة عشرين وقيل بعدها. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٤: ٢٤٢؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٦٠.

(٢) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ الْقُرَشِيِّ الْعَامِرِيُّ، الْمَدَنِيُّ، قال ابن حجر: ثقة من الثالثة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٥: ٥٩٦؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٦٠٦٨.

(٣) أخرجه: ابن وهب، "جامع ابن وهب". ١: ٢١١؛ ٣٥٠: قال: أخبرني عمرو بن الحارث عنه به، وقد تقدم.

(٤) أخرجه: البخاري، "صحيح البخاري". كتاب الصلاة، باب التطوع بعد المكتوبة ٢: ٥٧؛ ١١٧٢، من طريق عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكره، وفي باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ٢: ٥٧، من طريق سالم، عن ابن عمر، قال: صليت مع رسول الله ركعتين قبل الظهر... فذكره بزيادة: "وركعتين بعد العشاء"، وأخرجه: مسلم، "صحيح مسلم". كتاب الصلاة، باب فضل السنة الراتبية قبل الفرائض وبعدها، وبيان عددهن ١: ٥٠٤؛ ٧٢٩، من طريق عبيد الله... به بنحوه.

(٥) أشار بذلك إلى حديث ابن عمر عند البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الركعتين قبل الظهر، ٢: ٥٨؛ ١١٨٠، من طريق نافع، عن ابن عمر قال: حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات، ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل صلاة الصبح.

(٦) أشار بذلك إلى حديث كعب رضي الله عنه عند البخاري في صحيحه، كتاب: الصلاة _ باب الصلاة إذا قدم من سفر ٤: ٧٧؛ ٣٠٨٨، من طرق عن كعب مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر طُحى، ودخل المسجد فصلى ركعتين قبل أن يجلس.

=

وقال: "إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين"^(١)، ومثل هذا كثير.
ودليل آخر أن العلماء لما اختلفوا في صلاة النافلة بالنهار وقام الدليل على حكم صلاة النافلة بالليل وجب رد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه قياساً.
قال: وقوله -عليه السلام-: «صلاة الليل مثنى مثنى» يقتضي التسليم والجلوس في كل ركعتين منها، وهذا هو الصواب الذي لا يدل لفظ "مثنى" إلا عليه.
ألا ترى أنه لا يجوز أن يقال: صلاة الظهر مثنى مثنى، وإن كان يجلس في الركعتين منها، انتهى.

قال مؤلفه: حديث أبي داود الذي احتج به أبو عمر ابن عبد البر خرجه الترمذي والنسائي وقاسم بن أصبغ.

قال الترمذي^(٢): ثنا سويد بن نصر^(٣).

وقال النسائي^(٤): أنبأ سويد بن نصر بن سويد قال: أنبأ عبد الله^(٥) عن ليث بن سعد

وأخرجه: مسلم، "صحيح مسلم"، كتاب الصلاة - باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه ١: ٤٩٦: ٧١٦، من حديث كعب مرفوعاً بنحوه
(١) أخرجه: البخاري، "صحيح البخاري". كتاب الصلاة - باب إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين ١: ٩٦: ٤٤٤، من طريق مالك، عن أبي قتادة مرفوعاً به إلا أنه زاد "قبل أن يجلس".
وأخرجه: مسلم، "صحيح مسلم". كتاب الصلاة - باب استحباب تحية المسجد بركعتين ١: ٤٩٥: ٧١٤، عن أبي قتادة مرفوعاً به.

(٢) أخرجه: الترمذي، "سنن الرمذي". كتاب الصلاة - باب ما جاء في التشع في الصلاة ١: ٤٩٥: ٣٨٥، وقد تقدم.

(٣) هو سويد بن نصر بن سويد، المروزي، أبو الفضل، الطوساني، ويعرف بالشاه. قال ابن حجر: ثقة. مات سنة أربعين ومائتين. ينظر ترجمته: الذهبي، "سير أعلام النبلاء". ١١: ٤٠٨: ٩٥؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٢٦٩٩.

(٤) أخرجه: النسائي، "الكبرى". كتاب قيام الليل وتطوع النهار - باب كيف الرفع ٢: ١٧٠: ١٤٤٤، وقد تقدم.

(٥) هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، أبو عبد الرحمن المروزي، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه عالم، مات سنة إحدى وثمانين ومئة. ينظر ترجمته: ابن حجر، "تهذيب التهذيب". ٥: ٣٨٢.

قال: حدثني عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث^(١) عن الفضل بن العباس^(٢) قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «الصلاة مثني مثني، تشهد في كل ركعتين وتضرع وتخضع وتمسك وتقع يدك تقول ترفعهما إلى ربك مستقبلاً ببطونها وجهك وتقول: يا رب يا رب فمن لم يفعل ذلك كذا وكذا يعني خداج».

وقال الترمذي: فهو كذا وكذا.

قال: وقال غير ابن المبارك في هذا الحديث: "من لم يفعل ذلك فهي خداج". قال النسائي^(٣): خالفه شعبة بن الحجاج، أنبأ إسحاق بن إبراهيم^(٤) قال: أنبأ سعيد

=

٦٥٧؛ وتقريب التهذيب ٣٥٧٠.

(١) هو ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم، له صحبة، وهو والد المطلب، ويقال: عبد المطلب بن ربيعة، يكنى أبا أروى، هو الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: ألا إن كل دم ومأثرة كانت في الجاهلية فهو تحت قدمي، وأن أول دم أضعه دم ربيعة بن الحارث. مات سنة ثلاث وعشرين في خلافة عمر. ينظر ترجمته: "الاستيعاب" ٢: ٤٩٠: ٧٥٦؛ "معرفة الصحابة" ٢: ١٠٨٥.

(٢) هو الصحابي الجليل الفضل بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي رضي الله عنه. يكنى أبا عبد الله. وقيل: بل يكنى أبا محمد. شهد الفضل مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الفتح وخيبر، وثبت معه حين انهزم الناس عنه يوم خيبر، وشهد معه حجة الوداع، وكان رديفه يوم النحر وزاءه، فسمي الردف، وولي غسل رسول الله، ودفنه، ثم خرج إلى الشام فقتل بها مجاهدًا في ناحية الأزد سنة عمّوس سنة ثمان عشرة من الهجرة، في خلافة عمر بن الخطاب، وقيل: استشهد بأجنادين وقيل: يوم مرج الصفر كان يومئذ جميعاً سنة ثلاث عشرة، وقيل: بل استشهد باليرموك سنة خمس عشرة، وثوئي وهو ابن إحدى وعشرين سنة، قبل أبيه العباس بأربع سنين. ينظر ترجمته: "الاستيعاب" ٣: ١٢٦٩: ٢٠٩٣؛ "معرفة الصحابة" ٤: ٢٢٧٨؛ "الطبقات الكبرى" ٧: ٢٨٠: ٣٧٠٢.

(٣) أخرجه: النسائي، "الكبرى". كتاب قيام الليل وتطوع النهار - باب كيف الرفع ٢: ١٧٠: ١٤٤٤، وقد تقدم.

(٤) هو إسحاق بن إبراهيم بن محمد الحنظلي، أبو يعقوب المروزي، المعروف بابن راهوية. قال ابن حجر: ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير. مات سنة ثمان

=

بن عامر^(١) قال: أنبأ شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الصلاة مثنى مثنى، وتشهد في كل ركعتين، وتبأس^(٢) وتمسكن وتقع يدك وتقول: اللهم، فمن لم يفعل ذلك فهو خداج».

قال أبو عبد الرحمن^(٣): ما نعلم أن أحداً روى هذا الحديث غير الليث وشعبة على [ق ٤ /] اختلافاً فيهما فيه، وحديث الليث بن سعد أشبه بالصواب من حديث شعبة، وإن كان شعبة أنبل من الليث.

وأخرج قاسم بن أصبغ^(٤) أيضاً هذا الحديث من هاتين الطريقين. قال: أنبأ مطلب^(٥)، أنبأ أبو صالح^(٦) قال: حدثني الليث بإسناده إلى آخره. وقال في آخره: "فمن لم يفعل ذلك فهي خداج".

=

وثلاثين ومائتين. ينظر ترجمته: المزني، "تهذيب الكمال". ٢: ٣٧٣: ٣٣٢؛ "ميزان الاعتدال". ١: ١٨٢ - ١٨٣: ٧٣٣؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٣٣٢. (١) هو سعيد بن عامر الضبيعي، أبو محمد البصري. قال ابن حجر: ثقة صالح، مات سنة ثمان ومئتين. ينظر ترجمته: الذهبي، "سير أعلام النبلاء". ٩: ٣٨٥: ١٢٤؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٢٣٣٨.

(٢) في حاشية المخطوط: تبأس: معناه إظهار البؤس والفاقة. (٣) النسائي، "السنن الكبرى". ٢: ١٧١. (٤) لم أقف على كتابه مطبوعاً ولا مخطوطاً.

(٥) هو مُطَلَّب بن شُعَيْب بن حَيَّان أبو محمد الأزدي، البصري، ثم المصري. قال ابن حجر: توفي يوم الأحد النصف من الحرم سنة اثنتين وثمانين ومئتين، وكان ثقة في الحديث. ينظر ترجمته: "اللسان الميزان". ٨: ٨٦: ٧٧٨٥؛ و"تاريخ الإسلام". ٦: ٨٣٧: ٥٣٨.

(٦) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهنّي المصري. قال أبو حاتم: هو صدوق أمين ما علمته. وقال أبو زرعة: لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب، وكان حسن الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. قال ابن حجر: صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة. مات سنة ثنتين وعشرين ومئتين. ينظر ترجمته في: "تهذيب الكمال". ١٥: ٩٨: ٣٣٣٦؛ "ميزان الاعتدال". ٢: ٤٤٠: ٤٣٨٣؛ و"تقريب التهذيب". ٣٣٨٨.

وقال في الثاني: حدثنا أحمد بن زهير قال: حدثنا عبيد الله بن عمر^(١) قال: ثنا غندر قال: ثنا شعبة بإسناده إلى آخره، وقال: "فمن لم يقل فهي خداج".

وقال الترمذي^(٢) بعد حديثه عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: روى شعبة هذا الحديث عن عبد ربه بن سعيد فأخطأ في مواضع، فقال: عن أنس بن أبي أنس، وهو عمران بن أبي أنس، وقال: عن عبد الله بن الحارث، وإنما هو عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، وقال شعبة: عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وإنما هو عن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، عن الفضل بن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

قال محمد: وحديث الليث هو حديث صحيح من حديث شعبة.

وقال ابن عبد البر^(٣): وقد روى الليث عن عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «**الصلاة مثنى مثنى**» لم يخص ليلاً من نهار، ولكنه إسناده مضطرب ضعيف، لا يحتاج بمثله، رواه شعبة على خلاف ما رواه الليث.

وقال النووي^(٤): قوله - صلى الله عليه وسلم -: «**صلاة الليل مثنى مثنى**» هكذا هو في صحيح البخاري، ومسلم، وروى أبو داود، والترمذي، بالإسناد الصحيح: «**صلاة الليل والنهار مثنى مثنى**»، وهذا الحديث محمول على بيان الأفضل، وهو أن يسلم من كل ركعتين، وسواء نوافل الليل والنهار يستحب أن يسلم من كل ركعتين، فلو جمع ركعات بتسليمة أو تطوع بركعة واحدة جاز عندنا.

(١) هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي القواريري، أبو سعيد البصري، قال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة خمس وثلاثين ومئتين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١٩: ١٣٠: ٣٦٦٩؛ والذهبي، "سير أعلام النبلاء". ١١: ٤٤٢: ١٠٢؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٤٣٢٥.

(٢) سنن الترمذي عقب حديث (٣٨٥) في (١/٤٩٥).

(٣) في التمهيد له ١٣: ١٨٦.

(٤) شرح النووي على مسلم ٦: ٣٠.

فصل في تحرير المذهب

قال الرافعي^(١): التطوعات التي لا تتعلق بسبب ولا وقت لا حصر لأعدادها، ولا لركعات الواحدة منها، ثم إذا شرع في تطوع [ق/٤/ب] فإن لم ينو شيئاً فله أن يسلم من كل ركعة، وله أن يسلم من ركعتين فصاعداً.
وَرُوِيَ عن عمر^(٢) -رضي الله عنه- أنه مر بالمسجد فصلى ركعة فقليل له: إنما صليت واحدة؟ فقال: إنما هي تطوع، فمن شاء زاد، ومن شاء نقص.
وحكى الأصحاب عن نصه يعني الشافعي في الإملاء، أنه لو صلى من غير إحصاء ثم سلم وهو لا يدري كم صلى أجزأه.
وقال بعض السلف^(٣): الذي صليت له يعلم كم صليت، وإن نوى ركعة أو عدداً قليلاً أو كثيراً فله ذلك، هذا هو المشهور.
وحكى في البيان^(٤) عن المسعودي^(٥) أن له أن يصلي ثلاث عشرة ركعة بتسليمة

- (١) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني، "العزير شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير". ت: علي محمد عوض - وعادل أحمد عبد الموجود، (الطبعة الأولى، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م). ٣: ١٣٤.
(٢) أخرجه: عبد الرزاق، "المصنف". ٤: ٢٧٧؛ ٧٧٩٤؛ وفي ٣: ١٥٤ - ١٥٥: ٥١٣٦، عن الثوري، عن قابوس، عن أبي ظبيان قال: دخل عمر بن الخطاب المسجد فركع ركعة فذكره.
وأخرجه: ابن أبي شيبة، "المصنف". ٢: ٢٣٢، من طريق قابوس عنه به .
والبيهقي، "السنن الكبرى". ٣: ٢٤، من طريق قابوس، عنه بنحوه. والأثر ضعيف؛ ففيه قابوس، وهو ضعيف، راجع: ابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٤٤٥.
(٣) أخرجه: أحمد، "المسند". ٣٥: ٢٤٤؛ ٢١٣١٧، من طريق علي بن زيد، عن مطرف، قال: قعدت إلى نفر من قريش، فجاء رجل فجعل يصلي فذكره. والإسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو: ابن جدعان، راجع: ابن حجر، "تقريب التهذيب". ٤٧٣٤.
وقال ابن الملقن في البدر المنير ٤: ٣٧، ٥، رواه البيهقي في سننه، ولم أقف عليه، عن أبي ذر، وعزاه النووي في شرح المهذب إلى الدارمي في سننه، وقال: إسناده صحيح إلا رجلاً اختلفوا في عدالته .
(٤) أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني، "البيان في مذهب الإمام الشافعي". - ت: قاسم محمد النوري، (الطبعة الأولى، جدة: دار المنهاج، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م)، ٢: ٢٨٣؛ و"العزير شرح الوجيز". ٣: ١٣٤.
(٥) هو: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران الفوراني بضم الفاء، الإمام الكبير أبو القاسم المروزي، صاحب الإبانة والعمد وغيرهما من التصانيف، من أهل مرو، كان إماماً خافطاً للمذهب من كبار

واحدة.

وهل له أن يزيد فيه؟.

وجهان: يعني أحدهما لا يجوز.

قال في الروضة^(١): وهو غلط.

ثم إذا نوى عدداً فله أن يزيد وله أن ينقص، حتى لو تحرم بركة فله أن يجعلها عشرًا فصاعداً، أو بعشر فله أن يقتصر على واحدة، لكن الشرط: أن تُغيّر النية قبل الزيادة والنقصان، فلو زاد أو نقص قبل تغيير النية بطلت صلاته.

مثاله: لو نوى أن يصلي ركعتين ثم قام إلى الثالثة بعد ما نوى الزيادة جاز، ولو قام قبلها عمداً بطلت صلاته.

ولو قام سهواً عاد وسجد للسهو وسلم، فلو بدا له بعد القيام أن يزيد فهل يجب عليه العود إلى القعود ثم القيام منه، أم له المضي؟.

فيه وجهان: أحدهما أولهما ثم يسجد في آخر صلاته للسهو.

ولو زاد ركعتين سهواً، ثم نوى إكمال أربع، صلى ركعتين أخريين، وما سهى به لا يحسب.

ولو نوى أن يصلي أربعاً ثم غير نيته وسلم من ركعتين جاز.

ولو سلم قبل تغيير النية عمداً بطلت صلاته.

ولو سلم ساهياً أتم أربعاً وسجد للسهو، فلو أراد بعد السلام ساهياً أن يقتصر سجد

للسهو وسلم ثانياً، فإن سلامه الأول غير محسوب، ثم إن تطوع بركة واحدة فلا بد من التشهد فيها.

وإن زاد على ركعة فله أن يقتصر على تشهد واحد في آخر الصلاة، وهو تشهد

الركن، وله أن يتشهد في كل ركعتين كما في الفرائض الرباعية، فلو كان العدد وتراً فلا بد من

=

تلامذة أبي بكر القفال، توفي بمرور شهر رمضان سنة إحدى وأربعين: راجع: عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، "طبقات الشافعية". ت: محمود الصناجي، وعبد الفتاح الحلو، (ط: الثالثة، هجر للطباعة، ١٤١٣هـ)، ٥: ١١٠.

(١) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، "روضة الطالبين وعمدة المفتين". ت: زهير الشاويش، (الطبعة الثالثة، بيروت - دمشق - عمان: المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م)، ١: ٣٣٥.

التشهد في الأخيرة أيضاً.

وهل له أن يتشهد في كل ركعة؟^(١).

قال إمام الحرمين^(٢): فيه احتمال؛ لأننا لا نجد في الفرائض صلاة على هذه الصورة، لكن [ق ٥ / أ] الأظهر الجواز؛ لأن له أن يصلي ركعة مفردة، ويتحلل عنها، وإذا جاز له ذلك جاز له القيام منها إلى أخرى.

واعلم أن تجويز التشهد في كل ركعة لم يذكره غير الإمام^(٣) والغزالي.

قال النووي: الصحيح المختار منعه؛ فإنه اختراع صورة للصلاة لا عهد بها، والله أعلم^(٤).

وأما الاختصار على تشهد واحد في آخر الصلاة فلا يكون فيه خلاف؛ لأنه لو اقتصر في الفرائض عليه لجاز أيضاً.

وأما التشهد في كل اثنتين فقد ذكره العراقيون من أصحابنا وغيرهم، وقالوا: إنه الأولى. وإن جاز الاختصار على تشهد^(٥).

وذكر في التتمة، والتهذيب: أنه لا يجوز الزيادة على تشهدين بحال^(٦).

ثم إن كان العدد شفعاً فلا يجوز أن يجعل بين التشهدين أكثر من ركعتين.

وإن كان وترّاً فلا يجوز أن يجعل بينهما أكثر من ركعة تشبيهاً في القسمين بالفرائض.

مثاله: إذا صلى ستاً: تشهد في الرابعة والسادسة، وإذا صلى سبعاً: يتشهد في السادسة والسابعة، وظاهر المذهب تجوز الزيادة على تشهدين^(٧).

(١) العزيز شرح الوجيز، ٢: ١٣٤-١٣٥ - روضة الطالبين، ١/ ٣٣٥.

(٢) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، "نهاية المطلب في دراية المذهب". ت: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، (الطبعة الأولى، دار المنهاج، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م)، ٢: ٣٥٠.

(٣) العزيز شرح الوجيز، ٢: ١٣٥.

(٤) روضة الطالبين، ١: ٣٣٦.

(٥) العزيز شرح الوجيز، ٢: ١٣٥ - روضة الطالبين، ١: ٣٣٦.

(٦) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، "التهذيب في فقه الإمام الشافعي". -

عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، (دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى - ١٤١٨هـ -

١٩٩٧م). ٢: ٢٢٨؛ والنووي، "روضة الطالبين". ١: ٣٣٦.

(٧) الرافعي، "العزيز شرح الوجيز". ٢: ١٣٥؛ والنووي، "روضة الطالبين". ١: ٣٣٦.

وحكى صاحب البيان وجهاً أنه لا يجلس إلا في آخر الصلاة، وهو شاذ منكر^(١).
ثم إن صلى بتشهد واحد يقرأ السورة بعد الفاتحة في الركعات كلها.
وإن صلى بتشهدين فهل يقرأ فيهما بعد التشهد الأول؟.
فيه القولان المذكوران في الفرائض، والأفضل أن يسلم المتطوع عن كل ركعتين سواء كان بالليل أو بالنهار^(٢).

ولو نوى صلاة تطوع، ولم ينو ركعة ولا ركعات، فهل يجوز الاقتصار على ركعة؟.
قال صاحب التتمة^(٣): فيه وجهان بناء على ما لو نذر صلاة مطلقة هل يخرج عن نذره بركعة أم لا بد من ركعتين. وينبغي أن يقطع بالجواز^(٤)، انتهى.
قال مؤلفه: يؤيد صحة ما حكاه صاحب البيان من أن المصلي لا يجلس إلا في آخر الصلاة ما رواه النسائي^(٥) فقال: أنبأ إسحاق بن إبراهيم: ثنا عبدة بن

(١) البيان، ٢: ٢٨٣؛ والرافعي، "العزیز شرح الوجیز"، ٢: ١٣٦؛ والنووي، "روضة الطالبين"، ١: ٣٣٦.
(٢) البغوي، "التهذيب"، ٢: ٢٢٨؛ والرافعي، "العزیز شرح الوجیز"، ٢: ١٣٥؛ والنووي، "روضة الطالبين"، ١: ٣٣٦.

(٣) هو: عبد الرحمن بن مأمون بن علي بن إبراهيم الشَّيْخ الإمام أبو سعد بن أبي سعيد المَتَوَلِّي، صاحب التَّيَمَّة أحد الأئمة الرفعاء من أصحابنا، توفي ليلة الجمعة الثامن عشر من شوال سنة ثمان وسبعين وأربع مائة. راجع: السبكي، "طبقات الشافعية"، ٥: ١٠٦-١٠٧.

(٤) الرافعي، "العزیز شرح الوجیز"، ٢: ١٣٥؛ والنووي، "روضة الطالبين"، ١: ٣٣٦.
(٥) أخرجه: النسائي، "الكبرى". كتاب: الصلاة _ باب: ذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك ١:

٢٤٣: ٤٢٠: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، عنه به، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة _ باب: صلاة الليل، وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم ١: ٥٠٨: ٧٣٧ (١٢٣)؛ وأبو داود، "سنن أبي داود". كتاب: الصلاة _ باب في صلاة الليل ٢: ٤٩٨: ١٣٣٨؛ والترمذي، "سنن الترمذي". كتاب: الصلاة _ باب: ما جاء في الوتر بخمس ١: ٥٨١: ٤٥٩؛ وابن ماجه، "سنن ابن ماجه". كتاب: الصلاة، باب في كم يصلي بالليل ٢: ٥٠٦: ١٣٥٩؛ وأحمد، "المسند"، ٤٠: ٢٨٥: ٢٤٢٣٩؛ وفي ٤٢: ١٧١: ٢٥٢٨٦؛ وابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة"، ١: ٥٣٣: ١٠٧٦؛ وابن حبان، "صحيح ابن حبان"، ٦: ٩٢: ٢٤٣٧، جميعهم من طرق عن هشام، به، بنحوه، وقال الترمذي: حديث عائشة حسن صحيح.

وأخرجه: البخاري، "صحيح البخاري". كتاب: الصلاة _ باب: كيف كان صلاة النبي صلى الله

=

سليمان^(١): ثنا هشام بن عروة^(٢)، عن أبيه^(٣)، عن عائشة^(٤) قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، يوتر منهن بخمس ركعات، لا يجلس في شيء من الخمس إلا في آخرهن، ثم يجلس ويسلم.

وقال مسلم^(٥): ثنا محمد بن المثنى: ثنا محمد بن أبي عدي^(٦)، عن سعيد بن أبي [ق/ه/ب] عروبة^(٧).....

=

عليه وسلم ٢: ٥١: ١١٤٠، من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة مرفوعاً بنحوه. وأخرجه: البخاري، "صحيح البخاري". في باب ما يقرأ في ركعتي الفجر ٢: ٥٧: ١١٧٠، من طريق مالك، عن هشام به، بمعناه.

(١) هو عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، قال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة سبع وثمانين ومئة. ينظر ترجمته: ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٦: ٨٩: ٤٥٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٤٢٦٩.

(٢) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي، أبو المنذر، وقيل: أبو عبد الله، قال ابن حجر: ثقة فقيه، ربما دلس، وتدليسه لا يضر؛ لأنه من المرتبة الأولى في التدليس التي يُحتمل تدليسهم، مات سنة خمس ست وأربعين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٣٠: ٢٣٢: ٦٥٨٥؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٧٣٠٢.

(٣) عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو عبد الله المدني، قال ابن حجر: ثقة فقيه مشهور. مات سنة أربع وتسعين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٠: ١١: ٣٩٠٥؛ وابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٦: ٣٩٦: ٢٢٠٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٤٥٦١.

(٤) هي أم المؤمنين السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق ابن أبي قحافة بن عامر رضي الله عنه. وأمها أم رومان. تزوجها النبي ﷺ بمكة قبل الهجرة وبنى بها بعد منصرفه من بدر بالمدينة، وكانت أعلم نسائه ﷺ، وهي من الكثيرين في الحديث، ماتت سنة: سبع وخمسين، وقيل: ثمان وخمسين. ينظر ترجمتها في: "الطبقات الكبرى". ٢: ٢٨٦؛ "تذكرة الحفاظ". ١: ٢٥: ١٣؛ "أسد الغابة". ٧: ١٨٦: ٧٠٩٣؛ "الإصابة". ١٦: ١١٤٥٧. "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". ٤: ١٨٨١: ٤٠٢٩.

(٥) أخرجه: مسلم، "صحيح مسلم". كتاب: الصلاة _ باب: جامع صلاة الليل ١: ٥١٢: ٧٤٦ (١٣٩).

(٦) هو مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي عدي، السلمي، أَبُو عَمْرٍو البَصْرِيّ، قال ابن حجر: ثقة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٢٤: ٣٢٢ - ٣٢٣: ٥٠٢٩؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٦٩٧.

(٧) هو سَعِيد بن أَبِي عَرُوبَةَ، واسمه مهران، العدوي، أَبُو النضر البَصْرِيّ، قال ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف، لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. وهو من الطبقة الثانية الذين

=

عن قتادة،^(١) عن زرارة بن أوفى،^(٢) أن سعد بن هشام بن عامر^(٣) أتى ابن عباس^(٤) فسأله عن وتر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال له ابن عباس: ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: من؟ قال: عائشة، فذكر سعد أنه دخل على عائشة أم المؤمنين فسألها عن وتر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنها قالت له: إنه كان يصلي تسع ركعات لا يجلس إلا في الثامنة ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلّي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسليماً يسمعوناً، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم، وهو قاعد، فلما أسن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأخذ اللحم أوتر بسبع، وصنع في الركعتين مثل صنيعه في الأولى.

=

قبلهم الأئمة، واحتملوا تدليسهم. مات سنة سبع وخمسين ومئة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١١: ٥، ٦: ٢٣٢٧؛ وابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٤: ٦٦: ٢٧٦؛ والذهبي، "المغني في الضعفاء". ١: ٢٦٤: ٢٤٣٣؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٢٣٦٥.

(١) هو قَتَادَةُ بن دُعَامَةَ بن قتادة، ويُقال: قتادة بن دعامة ابن عكابة، السُّدُوسِي، أبو الخطاب البصري، قال ابن حجر: ثقة ثبت يقال ولد أكمه وهو رأس، مات سنة سبع عشرة ومئة. ينظر ترجمته: ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". ٧: ١٣٤ - ١٣٥: ٧٥٦؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٥٥١٨.

(٢) هو زرارة بن أوفى العامري الحرشي، أبو حاجب البَصْرِيّ. قال ابن حجر: ثقة عابد. مات فجاءه سنة ثلاث وتسعين. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٩: ٣٣٩: ١٩٧٧؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٢٠٠٩.

(٣) هو سَعْدُ بن هِشَام بن عَامِرِ الأنصاريّ المَدَنِيّ، قال ابن حجر: ثقة، استشهد بأرض الهند. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ١٠: ٣٠٧: ٢٢٢٨؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٢٢٥٨.

(٤) هو الصحابي الجليل عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله - ﷺ - وُلِدَ قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله بالفهم في القرآن فكان يُسمى البحر والخبز لسعة علمه. مات سنة: ثمانٍ وستين بالطائف، وهو أحد المكثرين من الصحابة. روى (١٦٦٠) حديثاً، أتفق البخاري ومسلم على (٧٥) حديثاً، وأنفرد البخاري بـ (٢٨) حديثاً، ومسلم (٤٩) حديثاً. وهو أحد العبادلة من فقهاء الصحابة. ينظر ترجمته: الذهبي، "الإصابة". ٤: ١٢١: ٤٧٩٩؛ وابن عبد البر، "الاستيعاب". ٣: ٩٣٣: ١٥٨٨.

وقال النسائي^(١): ثنا إسماعيل بن مسعود الجحدري^(٢) أنبأ خالد بن الحارث^(٣) ثنا سعيد بن أبي عروبة: ثنا قتادة، عن زرار بن أوفى، عن سعد بن هشام بن عامر، أن عائشة أم المؤمنين قالت: "لما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى سبع ركعات لا يقعد إلا في آخرهن ثم يصلي ركعتين بعد أن يسلم".

ثنا إسحاق بن منصور^(٤): ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن هشام، عن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يوتر بخمس لا يجلس إلا في آخرهن^(٥)، والله أعلم.

حرره مؤلفه وجامعه جهد قدرته، في المحرم سنة اثنتين وأربعين وثمان مائة والله الحمد على ما أنعم به. [ق ٦/أ].

(١) أخرجه: النسائي، "المجتبى". كتاب: الصلاة - باب: كيف الوتر بسبع ٣: ٢٤٠: ١٧١٨، وفي

الكبرى _ في باب: كيف الوتر بسبع ٢: ١٥٨: ١٤١٢، أخبرنا إسماعيل بن مسعود، عنه، به.

(٢) هو إسماعيل بن مسعود الجحدري، أبو مسعود البصري، قال ابن حجر: ثقة، مات سنة ثمان وأربعين ومئتين. ينظر ترجمته: "مشيخة النسائي"، ٦٤: ١٢٠؛ والمزي، "تهذيب الكمال". ٣: ١٩٥:

٤٨١؛ وابن حجر، "تقريب التهذيب". ٤٨٢.

(٣) هو خالد بن الحارث بن عبيد بن سليمان الهجيمي، أبو عثمان البصري، قال ابن حجر: ثقة ثبت.

مات سنة ست وثمانين ومائة. ينظر ترجمته: المزي، "تهذيب الكمال". ٨: ٣٥: ١٥٩٨؛ وابن

حجر، "تقريب التهذيب". ١٦١٩.

(٤) هو إسحاق بن منصور بن بھرام الكوسج، أبو يعقوب التميمي المروزي، قال ابن حجر: ثقة ثبت.

مات سنة إحدى وخمسين ومئتين. ينظر ترجمته: النسائي، "مشيخة النسائي". ٦٢: ١٠٢؛ والمزي،

"تهذيب الكمال". ٢: ٤٧٤: ٣٨٣؛ والذهبي، "سير أعلام النبلاء". ١٢: ٢٥٨: ٩٨؛ ابن

حجر، "تقريب التهذيب". ٣٨٤.

(٥) أخرجه: النسائي، "المجتبى". باب: كيف الوتر بخمس ٣: ٢٤٠: ١٧١٧؛ وفي الكبرى له _ باب:

عدد الوتر (١/٢٤٧/٤٣٤): أخبرنا إسحاق بن منصور، عنه، به.

الخاتمة

بحمد الله وعونه، انتهيت من تحقيق هذه الرسالة، والتي توصلت من خلالها إلى عدة نتائج وتوصيات من أبرزها:

١. سعة علم الإمام المقرئ رحمه الله تعالى حيث جمع طرق الحديث ونقل كلام العلماء عليها دراية ورواية.

٢. أن الحديث إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه، ومن ثم يعمل بهذا الخطأ لأن الاقتصار في الحكم على الحديث ببعض طريقة يؤدي إلى حكم خطأ على الحديث.

٣. أن الحديث إذا خرج مخرج السؤال، فلا مفهوم له، كما هو الحال في الحديث موضوع الرسالة.

٤. أن زيادة "النهار" في حديث "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى" من الضعيف الذي لا ينجر، لتفرد راويها وهو لا يحتمل التفرد مخالفاً من هو أوثق منه.

٥. أن علم الحديث، هو عماد العلوم كلها، ولا يصح علم إلا به، ومن ثم لا تصح عبادة على مراد الشارع الحكيم إلا به.

٦. كل يؤخذ منه ويرد إلا النبي صلى الله عليه وسلم؛ فمتى خالف اجتهاد عالم أو فقيه الصحيح من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، فيضرب به عرض الحائط.

التوصيات:

١. العناية بالأجزاء الحديثية خاصة والعلمية عامة لما فيها من النفع الكبير وخلاصة علم الأئمة خاصة إذا ألفت في نهاية عمره كما هو في بحثنا.

٢. كما أوصي الباحثين الذين بذلوا جهداً في تحقيق هذه الأجزاء الحديثية والعلمية بنشرها أو نشر ملخص لها على وسائل التواصل المعروفة لينتفع بها طلاب العلم.

وأخيراً فهذا من عمل البشر، فإن أصبت فمن الله تعالى، وإن كانت الأخرى فالحق أردت، والصواب قصدت، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

المصادر والمراجع

- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، "الجرح والتعديل"، (ط ١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي - بيروت، (١٣٧١هـ - ١٩٥٢م).
- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، "الجرح والتعديل"، (ط ١)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ودار إحياء التراث العربي، (١٢٧١هـ - ١٩٥٢م).
- ابن أبي الخير، يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، "البيان في مذهب الإمام الشافعي"، تحقيق: قاسم محمد النوري، (ط ١)، جدة، دار المنهاج ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي، "مسند ابن أبي شيبة"، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (ط ١)، الرياض: مكتبة الرشد، (١٤٠٩هـ).
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، "جزء القراءة خلف الإمام"، تحقيق: فضل الرحمن الثوري، وغيره، (ط ١)، المكتبة السلفية، (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، "صحيح البخاري"، تحقيق: محمد بن زهير، (ط ١)، دار طوق النجاة، (١٤٢٢هـ).
- البيزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد العتكي، "مسند البحر الزخار"، تحقيق: محفوظ الرحمن، وآخرون، (ط ١)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، (١٩٨٨ - ٢٠٠٩م).
- البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، "التهذيب في فقه الإمام الشافعي"، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، (ط ١)، دار الكتب العلمية، (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، "الخلافيات"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط ٣)، دار الكتب العلمية، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة "سنن الترمذي"، تحقيق: د. بشار عواد، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م).
- ابن تغري، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين، "المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي"، تحقيق: دكتور محمد أمين، (الهيئة المصرية العامة للكتاب).
- التلمساني، أبو عبد الله محمد بن أحمد التلمساني، "مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على

- الأصول"، تحقيق: محمد فركوس، (ط١، المكتبة المكية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م) .
- تمام، تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر البجلي، الرازي، "فوائد تمام"، تحقيق: حمدي السلفي، (ط١، مكتبة الرشد، ١٤١٢هـ) .
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، "الفتاوى الكبرى"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م) .
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، "نهاية المطلب في دراية المذهب"، تحقيق: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، (ط١، دار المنهاج، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م) .
- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف ب: كاتب جلي، وب: حاجي خليفة، "سلم الوصول إلى طبقات الفحول"، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط - مكتبة إرسیکا - إستانبول - تركيا - ٢٠١٠م
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، "معركة علوم الحديث"، تحقيق: السيد معظم حسين، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م) .
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري "معركة علوم الحديث"، تحقيق: السيد معظم حسين، (ط٢، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م) .
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني، "الإصابة في تمييز الصحابة"، تحقيق: مركز هجر للبحوث، (ط: ب. د، الناشر: دار هجر) .
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني، "تقريب التهذيب"، بعناية: عادل مرشد، (ط٢، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م) .
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، (ط١ د. ن، الهند: دار المعارف النظامية) .
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني، "طبقات المدلسين"، تحقيق: د.عاصم عبد الله القريوتي، (ط١، عمان: مكتبة المنارة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) .
- الحميدي، عبد الله بن الزبير المكي، "مسند الحميدي"، تحقيق: حسن سليم، (ط١، الناشر: دار السقا-دمشق، سنة ١٩٩٨م) .
- ابن حنبل، أحمد بن حنبل الشيباني، "مسند أحمد"، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط١،

مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).

ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، "صحيح ابن خزيمة"، تحقيق: د. محمد الأعظمي، (ط١)، بيروت: المكتب الإسلامي).

خير الدين بن محمود الزركلي "الأعلام"، دار العلم للملايين، ط: ١٥-٢٠٠٢م.
أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني "سنن أبي داود"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وغيره، (ط١)، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).

الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني "سنن الدارقطني"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ).

الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني "علل الدارقطني"، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (ط١)، دار طيبة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).

الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، "سنن الدارمي"، تحقيق: حسين سليم، (ط١)، دار المغني للنشر والتوزيع، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م).

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي "سير أعلام النبلاء"، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، (ط٣)، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، تحقيق: علي محمد البجاوي، (ط١)، بيروت: دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م).

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، "شرح علل الترمذي"، تحقيق: د. همام عبد الرحيم، (ط١)، الأردن: مكتبة المنار ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي، "الأعلام"، (ط١٥)، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م).

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، (المتوفى: ٧٧١هـ)، "طبقات الشافعية الكبرى"، ت: محمود الصناجي، وعبد الفتاح الحلو، الناشر: هجر للطباعة، ط: الثالثة: ١٤١٣هـ.

ابن سمعون الواعظ، محمد بن أحمد، "أمالى ابن سمعون الواعظ"، تحقيق: د. عامر صبري،

- (١ط، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
- الشوكاني، محمد بن علي اليميني الشوكاني، "نيل الأوطار"، تحقيق: عصام الصباطي، (ط١، مصر: دار الحديث، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، "مصنف عبد الرزاق"، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ).
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني، "المعجم الصغير"، تحقيق: محمد شكور، (ط١، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، أبو جعفر الطحاوي، "شرح معاني الآثار"، تحقيق: محمد النجار، ومحمد سيد جاد الحق، (ط١، عالم الكتب، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، أبو سليمان الطيالسي، "مسند الطيالسي"، تحقيق: محمد عبد المحسن التركي، (ط١، مصر: دار هجر، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
- العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، "الثقات"، تحقيق: عبد العليم البستوي، (ط١، مكتبة الدار-المدينة المنورة-السعودية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، أبو جعفر العقيلي، "الضعفاء الكبير"، تحقيق: عبد المعطي قلنجي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، (ط١، المغرب: وزارة الأوقاف، ١٣٨٧هـ).
- ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، "الكامل في ضعفاء الرجال"، تحقيق: عادل عبد الموجود، وغيره، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٩م).
- أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني "مستخرج أبي عوانة"، تحقيق: أيمن عارف، (ط١، دار المعرفة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
- القزويني، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني، "العزير شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير"، تحقيق: علي محمد عوض - وعادل أحمد عبد الموجود، (ط١، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
- القنوجي، محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي،

- "التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول"، (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
- مالك، مالك بن أنس الأصبحي، "الموطأ"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م).
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني "سنن ابن ماجه"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
- المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، جمال الدين المزي، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، تحقيق: بشار عواد، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، "صحيح مسلم"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العلمي).
- مغلطاي، مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي، "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، تحقيق: عادل محمد، وأسامة إبراهيم، (ط١، مصر: الناشر: دار الفاروق الحديثة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- النسائي، أحمد بن شعيب، أبو عبد الرحمن النسائي "السنن الكبرى"، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
- النسائي، أحمد بن شعيب، أبو عبد الرحمن النسائي "المجتبى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، "روضة الطالبين وعمدة المفتين"، تحقيق: زهير الشاويش، (ط٣، بيروت - دمشق - عمان: المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م).
- أبو يعلي، أحمد بن علي الموصلي، "مسند أبي يعلي"، تحقيق: حسين سليم، (ط١، دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).

Bibliography

- Ibn Abi Hātim, 'Abdur-Rahmān bin Muḥammad, "Al-Jarḥ wa Al-Ta'dēl", (1st ed. Beirut: Dār Iḥyā Al-Turāth Al-'Arabi, 1371AH – 1952).
- Ibn Abi Hātim, 'Abdur-Rahmān bin Muḥammad, "Al-Jarḥ wa Al-Ta'dēl", (1st ed. Beirut: Ṭab'at Majlis Dā'irat Al-Maārif Al-Outhmāniyya, 1371AH – 1952).
- Ibn Abi Al-Khair, Yaḥya bin Abi Al-Khair. "Al-Bayān fē Madhab Al-Imām Al-Shāfi'ē". Investigated by: Qāsim Muḥammad Al-Nouri. (1st ed. Jeddah, Dār Al-Minhāj, 1421AH – 2000).
- Ibn Abi Shaibah, 'Abdullah bin Muḥammad, "Musnad ibn Abi Shaibah", investigated by: Kamāl Yousuf Al-Hout, (1st ed. Riyadh: Maltabat Al-Rushd, 1409AH).
- Ibn Taghri, Yousuf Taghri, "Al-Manhal Al-Sāfē wa Al-Mustawfē Ba'da Al-Wāfē". Investigated by: Dr. Muḥammad Muḥammad Amin, (Al-Hai'ah Al-'āmah lil Kitāb).
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, "Juz'ou Al-Qirā'ah Khalfa Al-Imam", investigated by: Faḍl Al-Rahman Al-Thawri and another, (1st ed. Al-Maktabat Al-Salafiyyah, 1400AH – 1980).
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, "Ṣaḥiḥ Al-Bukhari", investigated by: Muhammad bin Zuhair, (1st ed. Dār Tawq Al-Najāt, 1422AH).
- Al-Bazār, Ahmad bin 'Amrou, "Musnad Al-Baḥr Al-Bazār", investigated by: Maḥfouz Al-Rahman et al, (1st ed. Maktabat Al-'Ouloum wa Al-Ḥikam, 1988 – 2009).
- Al-Baghawi, Al-Ḥusain bin Mas'oud, "Al-Tahdhēb fē Fiqh Al-Imām Al-Shāfi'ē", investigated by: 'Ādil Ahmad 'Abd Al-Mawjoud and 'Ali Muhammad Mu'awad, (1st ed. Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1418AH – 1997).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain, "Al-Khilāfiyāt", investigated by: Muhammad 'Abd Al-Qādir 'Aṭā, (3rd ed. Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1424AH – 2003).
- Ibn Taimiyyah, Aḥmad bin 'Abd Al-Halim, "Al-Fatāwā Al-Kubrā", (1st ed. Beirut: Dār AL-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1408AH – 1987).
- Al-Tirmidhi, Muhammad bin 'Isā, "Sunan Al-Tirmidhi", investigated by: Dr. Bashār 'Awād, (Beirut: Dār Al-Gharb Al-Islami, 1998).
- Al-Tilmasāni, Muhammad bin Ahmad, "Miftāḥ Al-Wusoul ilā Binā Al-Furou' alā Al-'Ousoul", investigated by: Muḥammad Farkous, (1st ed. Al-Maktabat Al-Makkiyyah, 1419 – 1998).
- Tamām, Tamām bin Muhammad, "Fawā'id Tamām", investigated by: Hamdi Al-Salafi, (1st ed. Maktabat Al-Rushd, 1412AH).
- Ibn Hajar, Aḥmad bin 'Ali, "Al-Iṣābah fē Tamyēz Al-Ṣaḥāba", investigated by: Hijr center for researches, (Dār Hijr).
- Ibn Hajar, Aḥmad bin 'Ali, "Taqrēb Al-Tahdhēb", cared by: 'Ādil Murshid, (2nd ed. Dār Al-Resālah Al-'Ālamiyyah, 1435AH – 2014).
- Ibn Hajar, Aḥmad bin 'Ali, "Tahdhēb Al-Tahdhēb", (1st ed. India: Dār Al-Ma'ārif Al-Nizāmiyyah).

- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali, "Ṭabaqāt Al-Mudalisēn", investigated by: Dr. 'Āsim 'Abdullah Al-Qaryouti, (1st ed. Oman: Maktabat Al-Manārah, 1403AH – 1983).
- Ibn Hanbal, Ahmad bin Hanbal, "Musnad Ahmad", investigated by: Shu'aib Al-Arnā'out, (1st ed. Muassat Al-Resālah, 1421AH – 2001).
- Ibn Khuzaimah, Muhammad bin Ishāq, "Ṣaḥīḥ Ibn Khuzaimah", investigated by: Dr. Muhammad Al-A'ẓami, (1st ed. Beirut: Al-Maktab Al-Islami).
- Abou Dawoud, Sulaiman bin Al-Ash'ath, "Sunan Abi Dawoud", investigated by: Shu'aib Al-Arnā'out and another, (1st ed. Dār Al-Resālah Al-'Ālamiyyah, 1430AH – 2009).
- Ibn Rajab, 'Abdu-Rahman bin Ahmad, "Sharh 'Ilal Al-Tirmidhi", investigated by: Dr. Humam 'Abd Al-Rahim, (1st ed. Jordan: Maktabat Al-Manār, 1407AH – 1987).
- Al-Juwaini, 'Abd Al-Malik bin 'Abdillah, "Nihāyat Al-Maṭlab fē Dirāyat Al-Madhab", investigated by: Prof. 'Abd Al-'Aẓim Mahmoud Al-Dēb, (1st ed. Dār Al-Minhāj, 1428AH – 2007).
- Hāji Khalifah, Muṣṭapha bin 'Abdillah, "Sullam Al-Wuṣoul ilā Ṭabaqāt Al-Fuhoul", investigated by: Mahmoud 'Abd Al-Qādir Al-Arnā'out, (Istanbul – Turkey: Maktabat Irsika, 2010).
- Al-Hākim, Muhammad bin 'Abdillah, "Ma'rifat 'Ouloum Al-Hadith", investigated by: Al-Sayyid Mu'ẓam Husain, (2nd ed. Beirut: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1397AH – 1977).
- Al-Humaidi, 'Abdullah bin Al-Zubair, "Musnad Al-Humaidi", investigated by: Hasan Salim, (1st ed. Dār Al-Saqā, Damascus: 1998).
- Al-Dāraqtūni, 'Ali bin 'Omar, "Sunan Al-Dāraqtūni", investigated by: Shu'aib Al-Arnā'out et al, (1st ed. Beirut: Muassat Al-Resālah, 1424AH).
- Al-Dāraqtūni, 'Ali bin 'Omar, "Ilal Al-Dāraqtūni", investigated by: Mahfouz Al-Rahman Zain Allah, (1st ed. Dār Ṭaibah, 1405AH – 1985).
- Al-Dārami, 'Abdullah bin 'Abd Al-Rahman, "Sunan Al-Dārami", investigated by: Husain Salim, (1st ed. Dār Al-Mughni, 1412AH – 2000).
- Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad, "Siyar A'lām Al-Nubalā", investigated by: a group of investigators under the supervision of Sheikh Shu'aib Al-Arnā'out, (3rd ed. Muassat Al-Resālah, 1405AH – 1985).
- Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad, "Mizān Al-I'tidāl fē Naqd Al-Rijāl", investigated by: 'Ali Muhammad Al-Bajāwi, (3rd ed. Beirut: Dār Al-Ma'rifah, 1382AH – 1963).
- Al-Zarkali, Khair Al-Dēn bin Mahmoud, "Al-A'lām", (15th ed. Dār Al-'Ilm lil Malāyēn).
- Al-Subki, Tāj Al-Dēn 'Abd Al-Wahāb bin Taqiyu Al-Dēn, (Ṭabaqāt Al-Shāfi'iyyah Al-Kubrā", investigated by: Mahmoud Al-Ṣanāḥi and 'Abd Al-Fattāh Al-Hilw, (3rd ed. Hijr, 1413).
- Ibn Sam'oun Al-Wā'iz, Muhammad bin Ahmad, "Ibn Sam'oun Al-Wā'iz", investigated by: Dr. 'Āmir Ṣabri, (1st ed. Beirut: Dār Al-Bashā'ir Al-

- Islamiyyah, 1423AH – 2002).
- Al-Shawkāni, Muhammad bin ‘Ali, “Nail Al-Awṭār”, investigated by: ‘Iṣām Al-Ṣababī, (1st ed. Egypt: Dār Al-Hadith, 1413AH – 1993).
- Al-Ṣan‘āni, ‘Abd Al-Razāq bin Humam, “Muṣannaf ‘Abd Al-Razāq”, investigated by: Ḥabib Al-Rahman Al-A‘ẓami, (2nd ed. India: Al-Majlis Al-‘Ilmi, 1403).
- Al-Ṭabarāni, Sulaiman bin Ahmad, “Al-Mu‘jam Al-Ṣaghir”, investigated by: Muhammad Shakour, (1st ed. Al-Maktab Al-Islami, 1405AH – 1985).
- Al-Ṭahāwi, Ahmad bin Muhammad, “Sharh Ma‘āni Al-Āthār”, investigated by: Muhammad Al-Najār and Muhammad Sayyid Jād Al-Ḥaqq, (1st ed. ‘Ālam Al-Kutub, 1414AH – 1994).
- Al-Ṭayālisi, Sulaiman bin Dawoud, “Musnad Al-Tayālisi”, investigated by: Muhammad ‘Abd Al-Muḥsin Al-Turki, (1st ed. Egypt: Dār Hijr, 1419AH – 1999).
- Ibn ‘Abd Al-Barr, Yousuf bin ‘Abdillah, “Al-Tamhēd li mā fē Al-Muwatta min Al-Ma‘ānē wa Al-Asānēd”, investigated by: Mustapha Al-‘Alawi and Muhammad Al-Bakri, (1st ed. Morocco: the ministry of endowments, 1387).
- Ibn ‘Adi, Abu ‘Abd bin ‘Adi, “Al-Kāmil fē Du‘afā Al-Rijāl”, investigated by: ‘Ādil ‘Abd Al-Mawjoud and another, (1sted. Beirut: Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, 1418AH – 1999).
- Al-‘Ajali, Ahmad bin ‘Abdillah, “Al-Thiqāt”, investigated by: ‘Abd Al-‘Alim Al-Bustawē, (1st ed. Saudi Arabia – Madinah: Maktabat Al-Dār, 1405AH – 1985).
- Al-‘Ouqaili, Muhammad bin ‘Amru, “Al-Du‘afā Al-Kabir”, investigated by: ‘Abd Al-Mu‘ṭi Qal‘aji, (1st ed. Beirut: Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, 1404AH – 1984).
- Abou ‘Awānah, Ya‘qoub bin Ishāq, “Mustakhraj Abi ‘Awānah”, investigated by: Ayman ‘Ārif, (1st ed. Dār Al-Ma‘rifah, 1439AH – 1998).
- Al-Qazwinē, ‘Abd Al-Karim bin Muhammad, “Al-‘Aziz Sharh Al-Wajēz Al-Ma‘rouf be Al-Sharh Al-Kabir”, investigated by: ‘Ali Muhammad ‘Iwaḍ and ‘Ādil Ahmad ‘Abd Al-Mawjoud, (1st ed. Beirut – Lebanon: Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, 1417AH – 1997).
- Al-Qinnauji, Muhammad Ṣadiq Khan, “Al-Tāj Al-Mukallal min Jawāhir Ma‘āthir Al-Ṭirāz Al-Ākhir wa Al-Awwal”, (1st ed. Qatar: ministry of endowments and Islamic affairs, 1428AH – 2007).
- Malik bin Anas, “Al-Muwatta”, investigated by: Muhammad Fuād ‘Abd Al-Bāqī, (Dār Ihyā Al-Turāth Al-‘Arabi, 1406AH – 1985).
- Al-Mazzi, Yousuf bin ‘Abd Al-Rahman, “Tahdhēb Al-Kamāl fē Asmā Al-Rijāl”, investigated by: Bashār ‘Awād, (1st ed. Muassat Al-Resālah, 1400AH – 1980).
- Ibn Mājah, Muhammad bin Yazēd, “Sunan Ibn Mājah”, investigated by: Shu‘aib Al-Arnāout et el, (1st ed. Dār Al-Resālah, 1430AH – 2009).
- Muslim, Muslim bin Al-Hajāj Al-Qushairi, “Ṣaḥīḥ Muslim”, investigated by: Muhammad Fuād ‘Abd Al-Bāqī, (Beirut: Dār Ihyā Al-Turāth Al-‘Arabi).

- Mughlātāi, Mughlātāi bin Qulaj, "Ikmal Tahdhīb fē Asmā Al-Rijāl", investigated by: 'Ādil Muhammad and Osāma Ibrahim, (1st ed. Egypt: Dār Al-Fārouq Al-Haditha, 1422AH – 2001).
- Al-Nasā'ē, Aḥmad bin Shu'aib, "Al-Sunan Al-Kubrā", investigated by: Hasan 'Abd Al-Mun'im Shilbi, (1st ed. Muassat Al-Resālah, 1421AH – 2001).
- Al-Nasā'ē, Aḥmad bin Shu'aib, "Al-Sunan Al-Kubrā", investigated by: 'Abd Al-Fattāh Abu Ghaddah, (2nd ed. Aleppo: Maktab Al-Maṭbou'āt Al-Islamiyyah, 1406AH – 1986).
- Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf, "Rawḍat Al-Ṭālibēn wa 'Oumdat Al-Muftēn", Al-Nasā'ē, Aḥmad bin Shu'aib, "Al-Sunan Al-Kubrā", investigated by: Zuhair Al-Shāwish, (3rd ed. Beirut – Damascus – Oman: Al-Maktab Al-Islami, 1412 – 1991).
- Abu Ya'la, Ahmad bin 'Ali. "Musnad Abi Ya'lā", investigated by: Ḥusain Salim, (1st ed. Dār Al-Ma'moun li Al-Turath, 1404AH – 1984).

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	The Treatise of Al-Imam Muhammad bin ‘Ali Al-Qaraafi (d. 856 AH) on Starting with Some Prayer Sentences in the Noble Qur‘an Study and Investigation Dr. Mohammad Ibrahim Saif	9
2)	An applied study of waqf (Hiatus) and Ibtidā(Resumption) According to Al-Imam Ibrahim bin Muhammad Al-Marandi(Died:After 588 A.H) in his book Qurratu ‘Aynul-Qurra’ā - “The First Hizb Section of the Holy Qur‘an as A Case Study” Dr. Khalil bin Muhammad Al Taleb	43
3)	Justifying the Overwhelmingly Reported (Mutawaatir) Farsh Readings through the Qur‘anic Script in the work of Ibn al-Qarrab titled: (Al-Shafi Fi Ilal al-Qiraat) (d.414 AH) - “Surat al-Baqara and Al-Imran - Compilation and Study” Mohammad bin Abdul Kareem bin Paigham	95
4)	Retractions of Ibn Al-Faras on Ibn Atiyah Collected and studied Dr. Hamdan bin Lavi bin Jaber Al-Anzi	149
5)	Depression According to the [Qur‘anic] Exegetes and the Psychologists in Light of the Glorious Qur‘an A Critical Analytical Study Dr. Abbas bin Muhammad Bawazir	201
6)	Composing the Ruling on the Narrator Prof. Dr. Wael bin Fawaaz bin Ahmad Dakheel	259
7)	Family Values in the Prophetic Sunnah An Explanation and Establishing Prof. As-Saalih bin Sa'eed Umaar	317
8)	Water Demand Management Strategies and Their Impact - In light of the Prophetic Sunnah Dr. Asmaa Muhammad Ameen Hassan Bani ‘Aamir	359
9)	A Statement on the Hadith That Says: Night Prayer is "Mathnnā Mathnnā" By Imam Ahmad bin Ali bin Abdul Qadir al-Maqrīzī (845 AH) Investigation and Study Dr. Ahmad Eid Ahmad Al-Atfi	401

No.	Researches	The page
10)	Fiqh Rulings Related with the Dowry Of the Secret and the Dowry of the Public - A Comparative Jurisprudence Study and Judicial Applications Dr. Fahd Ibn Saleh Al-Luhaidan	461
11)	The Narrations of Imam Ahmad Described by Al-Hāfiẓ Ibn Rajab as 'Strange' in Faṭḥ Al-Bārī: Collection and Study in the Madhab Dr. Adel bin Eid Al-Khudaiddi	519
12)	Crowdfunding platforms - Juristic study Dr. Hajed Abdulhadi Alotaibi	573
13)	The Usūlī (Fundamentals of Fiqh) Connotations Derived from Legal Hadiths Related to Curse An Applied Study on the Rulings Concerning Women's Hair Dr. Hanadi Rasheed Al-Sa'edi	605
14)	The Additions of "Lubb Al-Usūl" by Zakariyyah Al-Ansāri (d. 926 AH) on "Jam' Al-Jawāmi'" -(The Section on Introductions) - Collection and Verification Dr. Thaamir bin Abdir Rahman bin Umar Naseef	655
15)	The Relationship of the Five Major jurisprudential Rules with the Fundamentals of Jurisprudence An Established Study Dr. Jaafar bin Abd Al-Rahman bin Jameel Qassas	693
16)	Provisions for Electronic Judicial Notification Dr. Bader bin Abdullah Mohammad Al-Matrodi	745
17)	Da'wah Efforts for the Repentants Rehabilitation Center from Drug Abuse Obstacles and Ways to Improve them Field Descriptive Study Dr Abdul Hameed bin Abdul Kareem Munshid Adh-Dhufairi	799

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases – with or without a fee – without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal – in any of the publishing platforms – except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is “Chicago”.
- The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
 - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif
(Editor-in-Chief)

Professor of Hadith Sciences at Islamic
University

**Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin
Julaidan Az-Zufairi**
(Managing Editor)

Professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Baasim bin Harndi As-Seyyid
Professor of Qiraa‘at at Islamic
University

**Prof. Dr. ‘Abdul ‘Azeez bin Saalih Al-
‘Ubayd**

Professor of Tafseer and Sciences of
Qur‘aan at Islamic University

Prof. Dr. ‘Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shatjah University in
United Arab Emirates

**Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-
Rufā‘i**

Professor of Jurisprudence at Islamic
University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence
at Islamic University Formally

Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at
Islamic University

Editorial Secretary: **Basil bin Aayef
Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan
al-Abdali**

The Consulting Board

Prof. Dr. Sa’d bin Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars
**His Highness Prince Dr. Sa’oud bin
Salman bin Muhammad A’la Sa’oud**

Associate Professor of Aqidah at King
Sa’oud University

**His Excellency Prof. Dr. Yusuff
bin Muhammad bin Sa’eed**

Member of the high scholars
& Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A’yaad bin Naamni As-Salami
The editor-in- chief of Islamic Research’s Journal

**Prof. Dr. Abdul Hadi bin Abdullah
Hamitu**

A Professor of higher education in Morocco

**Prof. Dr. Musa’id bin Suleiman At-
Tayyarr**

Professor of Quranic Interpretation at King Saud’s
University

**Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-
Hamad**

Professor at the college of education at
Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia
at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A’bideen bilaa Furaaj
A Professor of higher education at
University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin
Saud Islamic University

**Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-
Tuwajjiri**

A Professor of Aqeedah at Imam
Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version

Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor -
in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect
the views of the researchers only, and do not
necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue:198

Year:55

September 2021